



جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين



مسألة التكفير عند أبي حامد الغزالي

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في العلوم الإسلامية - تخصص: العقيدة الإسلامية

المشرف:

د. عماره نصيره

الطالب:

الاخضر جلول

لجنة المناقشة

| الاسم واللقب | الرتبة | الجامعة | الصفة |
|----------------|-----------------|--------------------------------|----------------|
| | | جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي | رئيساً |
| د. عماره نصيره | أستاذ محاضر (ب) | جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي | مشرفاً ومقرراً |
| | | جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي | عضواً |

السنة الجامعية: 1440-1441 هـ / 2019-2020 م



جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين



مسألة التكفير عند أبي حامد الغزالي

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في العلوم الإسلامية - تخصص: العقيدة الإسلامية

المشرف:

د. عماره نصيره

الطالب:

الاخضر جلول

لجنة المناقشة

| الاسم واللقب | الرتبة | الجامعة | الصفة |
|----------------|-----------------|--------------------------------|----------------|
| | | جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي | رئيساً |
| د. عماره نصيره | أستاذ محاضر (ب) | جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي | مشرفاً ومقرراً |
| | | جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي | عضواً |

السنة الجامعية: 1440-1441 هـ / 2019-2020 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى أمي وأبي

إلى جدّي وجدّتي

إلى زوجتي وأبنائي

إلى إخوتي وأخواتي

إلى أهلي وعشيرتي

إلى أساتذتي وأستاذاتي

إلى الشموع التي تحترق لتضيء دروب الآخرين

إلى كلّ من علّمني حرفاً

أهدي هذا البحث المتواضع راجياً من المولى

عزّ وجلّ أن يجد القبول والتّجّاح.

شكر وعرّفان

من حقّ النّعمة الذّكر، وأقلّ جزاء للمعروف الشّكر.

فبعد شكر المولى عزّ وجلّ، المتفضّل بجليل النّعم، وعظيم الجزاء،
يجدر بي أن أتقدّم ببالغ الامتنان، وجزيل الشّكر والعرّفان، إلى كلّ من
وجّهني، وعلمني، وأخذ بيدي في سبيل إنجاز هذا البحث، وأخصّ بذلك
مشرفي الدّكتور: عماره نصيره، الذّي قوّم، وتابع، وصوّب، بحسن إرشاده
لي، والذّي وجدت في توجيهاته حرص الأستاذ، الثّي توتّي ثمارها الطيّبة
بإذن الله تعالى.

كما أتقدّم بخالص الشّكر والتّقدير إلى جميع أساتذة وإداريي
معهد العلوم الإسلاميّة، الذّين قدّموا لي خبراتهم وتجاربهم ومعارفهم دون
كلل أو ملل، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

كما أتوجّه بالشّكر إلى كلّ من ساندني بدعواته الصّادقة، أو
تمنيّاته الخالصة.

أشكركم جميعاً، وأتمنّى من الله عزّ وجلّ أن يجعل ذلك في
موازين حسناتكم.

ملخص البحث:

تتاول هذا البحث، مسألة التكفير عند الإمام أبي حامد الغزالي، والتي تعتبر من المسائل الخطيرة التي عرفها المجتمع الإسلامي في عقود الأولى، والتي ما زالت تطلّ علينا بين الفينة والأخرى، محدثة الكثير من الآلام و الأضرار.

حيث تطرّقنا في هذا البحث، لأهمّ الجوانب من سيرة الإمام، ومكانته العلميّة، ودوره في الدّعوة والإصلاح، كما عرضنا منهجه في معالجة ظاهرة التكفير؛ ببيان مفهومه، وأسبابه، وضوابطه، وآثاره، كما بيّنا موقفه من بعض الفرق الاسلاميّة، ولقد كان رحمه الله متميّزاً عن علماء عصره، مؤثراً فيمن أتى بعده.

This research deals with the issue of Takfir of Imam Abu Hamid al-Ghazali, which is considered one of the serious issues that the Islamic community knew in its early ages and which still arises from time to time causing a lot of pain and damage.

Where we presented in this research the most important aspects of the imam's biography, his scientific standing and his role in advocacy and reform. We have also presented his approach to treating the phenomena of Takfir by explaining its concept, causes, controls and effects. We also explained his position on some Islamic sects, and he, may God have mercy on him, was distinguished from the scholars of his time and influential in those who came after him.

مقدمة

مقدمة

الحمد لله الذي هدانا للإسلام، ومنّ علينا ببعثة خير الأنام، أحمدته تعالى على نعمه العظام، وأشكره على آلائه الجسام، وأشهد أن لا إله إلا الله الملك القدوس السلام، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله القدوة الإمام، بعثه الله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، أرسله على حين فترة من الرسل بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف بإذن ربه الغمّة، فتح الله به قلوباً غلفاً، وآذانا صمّاً، وأعيناً عمياً، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله الأبرار، وصحبه الأخيار، والتابعين ومن تبعهم بإحسان، ما تعاقب الليل والنهار.

أمّا بعد:

فقد نشأ الانحراف في التكفير منذ وقت مبكر من تاريخ هذه الأمة؛ وذلك بخروج الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه سنة 37 هـ، إثر تحكيم الحكيم في موقعة صفين، فأنكروا عليه هذا، وكفّروه، وكفّروا الحكيم، ومن رضي بحكمهم.

ثم إن بدعة التكفير بغير حق انتقلت من الخوارج إلى بقية الفرق المبتدعة، كالزائفة، والقدرية، والجهمية، وغيرها من الفرق الأخرى، حتى أصبح سمة بارزة لعامة الفرق المبتدعة.

ويعدّ التكفير بغير دليل ولا مستند شرعي، من أخطر البدع وأشدّها على الأمة، لأنه يستبيح دماء، وأموال، وأعراض المسلمين.

ولا زالت الأمة في واقعها المعاصر تعاني من هذا الانحراف الخطير، بسبب انتشار التكفير بغير دليل بين أوساط كثير من أفراد الأمة الإسلامية.

وكان منشأ الانحراف هو الجهل بحقيقة الدين، وعدم التّفقه في أصوله ومبادئه، والابتعاد عمّا كان عليه سلف الأمة اعتقاداً وسلوكاً.

ولقد قام العلماء والمصلحون قديما وحديثا، بالتصدّي لظاهرة التّكفير، ينبّهون إلى ضرورة التّثبت والتّأني فيها، ويشدّدون على خطورتها، ويضعون القيود لها.

ومن هؤلاء العلماء الأجلّاء، حجّة الإسلام أبو حامد الغزالي رحمه الله في بعض كتبه، ومنها على وجه الخصوص كتابه "فيصل التّفارقة بين الإسلام والزّندقة"، وكتابه "الإقتصاد في الاعتقاد".

أولاً: إشكالية البحث:

تتمثّل إشكالية البحث في السّؤال المحوري الآتي: ما هو منهج أبي حامد الغزالي في معالجته لظاهرة التّكفير؟

وتتفرّع منها الأسئلة الآتية: من هو أبو حامد الغزالي؟ وما مفهوم التّكفير عنده؟ وما هي أسباب الوقوع فيه؟ وماهي ضوابطه؟ وكيف عالج الغزالي ظاهرة التّكفير؟

ثانياً: أهميّة البحث:

تتمثّل أهمية البحث فيما يلي:

- في كونه يسلّط الضّوء على قضية هامّة، لها أثرها البالغ في عصرنا، ألا وهي قضية التّكفير.
- في وجوب الحذر من التّكفير والبعد عنه، فهو علامة شقاوة العبد في الدّنيا والآخرة، وهو من أعظم الدّنوب والآثام، وأشدّها خطراً وأعظمها وقعاً وأثراً، وهو أخوف ما يخافه ويحذره المؤمنون.

ثالثاً: أسباب اختيار البحث:

من بين الأسباب التي دعتنا لاختيار هذا الموضوع، أسباب موضوعية، وأخرى ذاتية.

1- الأسباب الموضوعية:

- نقشي ظاهرة التّكفير بين المسلمين.
- جهل كثير من المسلمين بمخاطر التّكفير.

- مسيس الحاجة إلى بحث مثل هذه المسائل الشرعية.
- الإهتمام والعناية بتراث الأمة.

2- الأسباب الذاتية:

- رغبتني في معرفة منهج الغزالي في معالجة لقضية التكفير.
- بيان موقف الغزالي من ظاهرة التكفير وتصديّه لها.
- إبراز دور الغزالي في الدعوة والاصلاح.
- إبراز بعض معالم فكر أبي حامد الغزالي.

رابعاً: أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

- بيان عظم مكانة أبي حامد الغزالي.
- بيان مفهوم التكفير عند أبي حامد الغزالي
- إبراز منهج أبي حامد الغزالي في معالجة لظاهرة التكفير
- التعرف على خطورة التكفير، وأثره على الفرد والمجتمع.

خامساً: الدراسات السابقة:

لقد وقفت على بعض الدراسات الأكاديمية التي لها علاقة بهذا البحث، منها:

1- د. أحمد عبد الجبار صنوبر، فوضى التكفير في بغداد في القرن الخامس الهجري وموقف الإمام الغزالي منها، المجلة الأردنية في الدراسات الاسلامية، الأردن: جامعة آل البيت، المجلد 11، العدد 02، 2015 م.

تناولت المقالة مظاهر الفتن والتكفير في القرن الخامس الهجري، وطرق الإمام الغزالي في معالجتها، وأسباب تميّزه عن أهل عصره.

2- تحرير خضير الأخرص، فكر الغزالي في الكفر والفسق والزندقة "دراسة نقدية"، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، الجامعة الاسلامية، فلسطين، 2010 م.

تناولت الرسالة مفهوم الكفر والفسق والزندقة عند الغزالي، مبيّنة موقف السلف منها ومناقشتها.

سادسا: أهمّ المصادر والمراجع:

لقد استعنت بمجموعة من المصادر والمراجع، أهمّها:

- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي.
- اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي.
- مؤلفات الغزالي لعبد الرحمن بدوي.
- المنقذ من الضلال لأبي حامد الغزالي.
- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة لأبي حامد الغزالي.
- الاقتصاد في الاعتقاد لأبي حامد الغزالي.
- فضائح الباطنية لأبي حامد الغزالي.

سابعا: منهجية البحث:

لقد اعتمدت في هذا البحث على المناهج التالية:

- 1- المنهج الوصفي: وقد استعملته في المبحث الأول، وذلك من خلال التعريف بأبي حامد الغزالي.
- 2- المنهج الاستقرائي: وقد استعملته في المبحث الثاني، وذلك من خلال تتبع آراء أبي حامد الغزالي في مفهوم التكفير، وأحكامه، ومعرفة آثاره.
- 3- المنهج التحليلي: وقد اعتمدته في تحليل بعض جزئيات البحث.

ثامنا: صعوبات البحث:

قد واجهتني العديد من الصعوبات، أذكر أهمّها:

- صعوبة موضوع البحث؛ لأنه يتناول قضية خطيرة ألا وهي قضية التكفير.

- وجود اختلاف بين طبعات كتاب "فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة" لأبي حامد الغزالي، يصل الاختلاف في بعض الأحيان إلى تغيير المعنى تماما.
- وجود بعض الأخطاء المطبعية في بعض مؤلفات الغزالي.
- عدم فهم كلام أبي حامد الغزالي في بعض الأحيان، وغموض بعض المصطلحات.

تاسعا: خطة البحث:

جاء هذا البحث حول مسألة التكفير عند أبي حامد الغزالي، وكانت خطة البحث على النحو التالي:

مقدمة.

المبحث الأول: التعريف بأبي حامد الغزالي.

المطلب الأول: عصره ونشأته ودراسته.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث: عزله وعودته للدعوة والإفادة.

المطلب الرابع: مصنّفاته وأقوال العلماء فيه.

المطلب الخامس: وفاته وراثؤه.

المبحث الثاني: مسألة التكفير عند أبي حامد الغزالي.

المطلب الأول: تعريف الكفر لغة واصطلاحًا والعلاقة بينهما.

المطلب الثاني: مفهوم الكفر ومراتب الوجود عند الإمام الغزالي.

المطلب الثالث: أسباب الوقوع في التكفير ومداركه ومراتب التكذيب عند الإمام الغزالي.

المطلب الرابع: المسائل التي يقع فيها التكفير وما يتعلّق به.

المطلب الخامس: تكفير الإمام الغزالي للفلاسفة والباطنية.

خاتمة.

وأخيراً أمل أن أكون قد وُفِّقت في إنجاز هذا البحث، وسأكون سعيداً بتصحيح أيّ خطأ وقعت فيه، وتدارك أيّ نقصٍ غفلت عنه، والكمال لله وحده، منه يُستمدّ العون، وبه التّوفيق والسّداد، وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: التعريف بأبي حامد الغزالي.

المطلب الأول: عصره ونشأته ودراسته.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث : عزلته وعودته للدعوة والإفادة.

المطلب الرابع : مصنّفاته وأقوال العلماء فيه.

المطلب الخامس: وفاته وراثؤه.

المبحث الأول: التعريف بأبي حامد الغزالي:

في هذا المبحث سنتطرق إن شاء الله تعالى إلى التعريف بأبي حامد الغزالي رحمه الله، من خلال عرضنا المختصر لكلّ من عصره ونشأته ودراسته، وشيوخه وتلاميذه، وعزلته وعودته للدعوة والإفادة، ومصنفاته وثناء العلماء عليه، ووفاته وراثته.

المطلب الأول: عصره ونشأته ودراسته:

في هذا المطلب سنتناول نبذة مختصرة عن عصر أبي حامد الغزالي رحمه الله ونشأته ودراسته.

الفرع الأول: عصره:

اتّسم عصر الغزالي (النصف الثاني من القرن الخامس الهجري وأوائل القرن السادس، وهو العصر العباسي المتأخّر) من الناحية الفكرية، بازدهار المناهج الفلسفية في الإسلام، إذ سيطرت المدرسة المشائية الإسلامية التي تزعمها الفارابي وابن سينا، كما اكتملت في هذه الفترة معالم الطريق الصوّفي، وعمقت مضامين الحياة الروحية في الإسلام. أمّا من الناحية السياسية فقد اتّسم عصره بانحلال سياسي وعسكري وأخلاقي؛ حيث استولت فيه العناصر التركية على الحكم في بغداد، وأصبح السلاجقة أصحاب السّلطة الفعلية فيها، كما هدّدت الإسماعيلية والباطنية الخلافة، واستشرى خطر القرامطة، وسقطت أنطاكية والقدس بأيدي الصليبيين، وبينما كان السلاجقة ينشئون المدارس النظامية للدّفاع عن المذهب السنّي، كان الفاطميون في مصر ينشطون في الدّعوة للمذهب الشّيوعي، وبذلك اشتدّت حدّة الصّراع المذهبي في الإسلام¹.

¹ نزار عيون السّود، "الغزالي أبو حامد"، الموسوعة العربية، www.arab-ency.com.sy، تاريخ النّصفح:

2020/08/19 على الساعة 12:54 مساءً.

الفرع الثاني: نشأته ودراسته:

هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، أبو حامد الغزالي، ولد في طابران¹ من ناحية طوس²، سنة 450 هـ، كان أبوه فقيراً، صالحاً، لا يأكل إلا من كسب يده في عمل غزل الصوف، ويطوف على المتفكّهة ويجالسهم، ويتوقّر على خدمتهم ويجدّ في الإحسان إليهم، والنقّة بما يمكنه، وأتّه كان إذا سمع كلامهم بكى وتضرّع، وسأل الله أن يرزقه ابناً ويجعله فقيهاً، ويحضر مجالس الوعظ، فإذا طاب وقته بكى، وسأل الله أن يرزقه ابناً واعظاً، فاستجاب الله دعوتيه.

أمّا أبو حامد، فكان أفقه أقرانه، وإمام أهل زمانه، وفارس ميدانه، كلمته شهد بها الموافق والمخالف، وأقرّ بحقيّتها المعادي والمخالف.

وأمّا أحمد، فكان واعظاً، تنفلق الصمّ الصّخور عند استماع تحذيره، وترعد فرائص الحاضرين في مجالس تذكيره³.

ولما حضرت أباه الوفاة، "وصّى به وبأخيه أحمد، إلى صديق له متصوّف من أهل الخير، وقال له: إنّ لي لتأسفاً عظيماً على تعلّم الخطّ، وأشتهي استدارك ما فاتني في ولديّ هذين، فعلمهما ولا عليك أن تُنفذ في ذلك جميع ما أخلفه لهما.

فلما مات أقبل الصّوفي على تعليمهما، إلى أن فنيّ ذلك النّزر اليسير الذي كان خلفه لهما أبوهما، وتعدّر على الصّوفي القيام بقوتهما، فقال لهما: اعلمّا أنّي قد أنفقت

¹ طابران: هي إحدى مدينتي طوس، لأنّ طوس عبارة عن مدينتين، أكبرهما طابران، والأخرى نوقان، وقد خرج من هذه جماعة من العلماء نسبوا إلى طوس، وقد قيل لبعض من نسب إليها الطبراني. أنظر: شهاب الدّين أبو عبد الله ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 4، (لا ط، بيروت - لبنان، دار صادر، 1397 هـ / 1993 م)، ص 3.

² طوس: هي مدينة بخراسان، بينها وبين نيسابور نحو عشرة فراسخ، تشتمل على بلدين، يقال لإحدهما الطّابران، وللأخرى نوقان، ولهما أكثر من ألف قرية، فتحت في أيام عثمان بن عفان رضي الله عنه، وبها قبر عليّ بن موسى الرضا، وبها أيضاً قبر هارون الرشيد، وهي تسمّى الآن "مشهد"، تقع شمال شرقي إيران. أنظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، مصدر سابق، ج 4، ص 49.

³ تاج الدّين أبو نصر عبد الوهاب السّبيكي، طبقات الشّافعية الكبرى، تح: محمود محمد الطّناحي، وعبد الفتاح محمد الحلّو، ج 6، (ط 1، ل.م، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1383 هـ / 1964 م)، ص 194.

عليكما ما كان لكما، وأنا رجل من الفقر والتجريد بحيث لا مال لي، فأواسيكما به، وأصلح ما أرى لكما، أن تلجأ إلى مدرسة كأنتكما من طلبية العلم، فيحصل لكما قوت يُعينكما على وقتكما.

ففعلا ذلك، وكان هو السبب في سعادتهما وعلو درجاتهما، وكان الغزالي يحكي هذا، ويقول: طلبنا العلم لغير الله، فأبى أن يكون إلا الله¹.

تعلم أبو حامد الغزالي الفقه في صباه، ببلدته على يد أحمد بن محمد الراذكاني، ثم سافر إلى جرجان²، إلى الإمام أبي نصر الإسماعيلي³، وعلق عنه التعليقة، ثم عاد إلى طوس.

وللتعليقة قصة، سمعت من الغزالي الذي قال: "قُطعت علينا الطريق، وأخذ العيارون جميع ما معي ومضوا، فتبعتهم فالتقت إليّ مقدّمهم وقال: ارجع ويحك وإلا هلكت.

فقلت له أسألك بالذي ترجو السلامة منه أن تردّ عليّ تعليفتي فقط، فما هي بشيء تنتفعون به.

فقال لي وما هي تعليفتك؟

¹ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 194.

² جرجان: هي مدينة مشهورة عظيمة، بين طبرستان وخراسان، فبعض يعدّها من هذه، وبعض يعدّها من هذه، وقيل: إنّ أول من أحدث بناءها يزيد بن المهلب بن أبي صفرة، وقد خرج منها خلق من الأدباء، والعلماء، والفقهاء، والمحدثين، قال: الإصطخري: "أما جرجان فإنّها أكبر مدينة بنواحيها، وهي أقلّ ندى ومطرا من طبرستان، وأهلها أحسن وقارا، وأكثر مروءة ويسارا من كبرائهم"، وتعتبر جرجان الآن، إحدى المدن الشهيرة في إيران، وتقع في شمالي إيران. أنظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، مصدر سابق، ج 2، ص 119.

³ أبو نصر الإسماعيلي: هو أبو نصر محمد بن أبي بكر أحمد الإسماعيلي، الإمام، المحدث، صدر الكبراء، ذو الجاه العريض، والرئاسة الكاملة بجرجان، سمع من: أبي يعقوب البحيري، وأبي العباس الأصمّ، ودعلج، وعدّة، روى عنه: حمزة السهمي، وعبد الوهاب بن مندة، وجماعة، وأملى عدّة مجالس، وكان ذا فهم وعلم، وقبول عظيم، وذكر أبو القاسم بن عساكر، أنّه كان أشعريا، توفّي في ربيع الآخر، سنة خمس وأربع مائة. أنظر: شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط، ج 17، (ط 3، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ/1985 م)، ص 89.

فقلت: كتبت في تلك المخلاة هاجرت لسماعها، وكتابتها، ومعرفة علمها.

فضحك، وقال: كيف تدّعي أنك عرفت علمها، وقد أخذناها منك فتجردت من معرفتها، وبقيت بلا علم!

ثم أمر بعض أصحابه، فسلم إليّ المخلاة.

قال الغزالي: فقلت: هذا مستنطق، أنطقه الله ليرشدني به في أمري، فلما وافيت طوس أقبلت على الاشتغال ثلاث سنين، حتى حفظت جميع ما علّفته، وصرت بحيث لو قطع عليّ الطيريق لم أتجرد من علمي¹.

ثم ذهب الغزالي إلى نيسابور² - وهي عاصمة السّلاجوقيين، ومدينة العلم بعد بغداد - "ولازم إمام الحرمين³، وجدّ، واجتهد، حتى برع في المذهب، والخلاف، والجدل،

¹ السّبيكي، طبقات الشّافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 195.

² نيسابور: هي مدينة عظيمة، ذات فضائل جسيمة، معدن الفضلاء، ومنبع العلماء، والعامّة يسمونها نشاور، واختلف في تسميتها بهذا الاسم، فقال بعضهم: إنّما سميت بذلك، لأنّ سابور مرّ بها، وفيها قصب كثير، فقال: يصلح أن يكون ههنا مدينة، فقبل لها نيسابور، وقيل في تسمية نيسابور وسابور خواست وجنديسابور.

وكان المسلمون قد فتحوها في أيام عثمان بن عفان رضي الله عنه، والأمير عبد الله بن عامر بن كريب، في سنة 31 صلحا، وبنى بها جامعا، وقيل إنّها فتحت في أيام عمر رضي الله عنه، على يد الأحنف بن قيس، وإنّما انتقضت في أيام عثمان، فأرسل إليها عبد الله بن عامر، ففتحها ثانية، قال عنها أبو العباس الرّوزني المعروف بالمأموني: "ليس في الأرض مثل نيسابور، بلد طيب وربّ غفور". أنظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، مصدر سابق، ج 5، ص 331.

³ إمام الحرمين الجويني: الإمام الكبير، شيخ الشافعية، إمام الحرمين، أبو المعالي عبد الملك ابن الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني، ثم النيسابوري، ضياء الدين، الشافعي، صاحب التصانيف، ولد في أول سنة تسع عشرة وأربع مائة، سمع من: أبيه، وأبي سعد النّصروبي، وأبي حسان محمد بن أحمد المزكي، ومنصور بن رامش، وعدّة، من كتبه: "مع الأدلّة في قواعد عقائد أهل السنّة"، و"الورقات في أصول الفقه"، و"الشّامل في أصول الدّين"، توفي في الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربع مائة. أنظر: شمس الدّين الذهبي، سير أعلام النّبلاء، مصدر سابق، ج 18، ص 468.

والأصلين، والمنطق، وقرأ الحكمة، والفلسفة، وأحكم كل ذلك، وفهم كلام أرباب هذه العلوم، وتصدى للرد على مبطلهم، وإبطال دعاويهم¹، وفاق أقرانه، وهم أربعمائة.

وصنّف أبو حامد الغزالي في كل فنّ من هذه العلوم كتباً، أحسن تأليفها، وأجاد وضعها وترصيفها.

وكان "شديد الذكاء، سديد النظر، عجيب الفطرة، مفرط الإدراك، قويّ الحافظة، بعيد الغور، غوّاصاً على المعاني الدقيقة، جبل علم، مناظراً محجاجاً.

وكان إمام الحرمين يصف تلامذته، فيقول: "الغزالي بحر مُعْدق"².

و لما توفي إمام الحرمين سنة 478 هـ، ذهب الغزالي إلى المعسكر، وهو لم يتجاوز الثامنة والعشرين من سنّه، "قاصداً للوزير نظام الملك؛ إذ كان مجلسه مجمع أهل العلم وملاذمهم، فناظر الأئمة العلماء في مجلسه، وقهر الخصوم، وظهر كلامه عليهم، واعترفوا بفضله، وتلقّاه الصّاحب بالتّعظيم، والتّبجيل، وولّاه تدريس مدرسة ببغداد، وأمره بالتّوجه إليها"³.

فقدم الغزالي ببغداد في سنة أربع وثمانين وأربعمائة، ولم يتجاوز الرابعة والثلاثين من عمره، "ودرس بالنظاميّة، وأعجب الخلق حسن كلامه، وكمال فضله، وفصاحة لسانه، ونكته الدقيقة، وإشاراته اللطيفة، وأحبّوه، وأقام على التدريس وتدريس العلم، ونشره بالتّعليم، والفتيا، والتصنيف مدّة، عظيم الجاه، زائد الحشمة، عالي الرتبة، مسموع الكلمة، مشهور الاسم، تُضرب به الأمثال، وتشدّ إليه الرّحال"⁴.

¹ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 196.

² المصدر نفسه، ج 6، ص 196.

³ المصدر نفسه، ج 6، ص 196-197.

⁴ المصدر نفسه، ج 6، ص 197.

قال معاصره عبد الغافر الفارسي¹: "وعلت حشمته ودرجته في بغداد، حتى كانت تغلب حشمة الأكابر، والأمراء، ودار الخلافة"².

وقد صنّف أبو حامد الغزالي في حياة أستاذه الجويني، "فنظر الجويني في كتابه المسمّى "بالمنخول"، فقال له: دفنتي وأنا حي هلا صبرت حتى أموت؟"³.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه:

سيكون الحديث في هذا المطلب إن شاء الله تعالى، عن أبرز شيوخ أبي حامد الغزالي وأشهر تلاميذه.

الفرع الأول: شيوخه:

لقد درس أبو حامد الغزالي العلوم على كثير من الشيوخ، في الفقه، والحديث، والتصوّف، وغيره، ذكر الزبيدي منهم⁴:

شيوخه في الفقه:

- الإمام أبو حامد أحمد بن محمد الرّازكاني الطّوسي، تفقّه عليه أبي حامد الغزالي بطوس.

¹ عبد الغافر الفارسي: هو الإمام، العالم، البارع، الحافظ، أبو الحسن ابن الحافظ أبي عبد الله ابن الشيخ الكبير أبي الحسين الفارسي، ثم النيسابوري، مصنف: كتاب "مجمع الغرائب في غريب الحديث"، وكتاب "السياق لتاريخ نيسابور"، وكتاب "المفهم لشرح مسلم"، ولد سنة إحدى وخمسين وأربع مائة، تفقّه على إمام الحرمين، وبرع في المذهب، وارتحل إلى غزنة والهند وحوارزم، ولقي الكبار، وولي خطابة نيسابور، وكان فقيهاً محققاً، وفصيحا موقّهاً، ومحدثاً مجوداً، وأديباً كاملاً، توفّي سنة تسع وعشرين وخمس مائة. أنظر: شمس الدّين الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج 20، ص 16.

² السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 206.

³ أبو الفرج عبد الرّحمان بن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تح: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، ج 17، (لاط، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، د.ت)، ص 125.

⁴ محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، اتحاف السادة المتّقين بشرح إحياء علوم الدّين، ج 1، (لاط، بيروت - لبنان، مؤسسة التّاريخ العربي، 1414هـ/1994م)، ص 19.

- أبو نصر الاسماعيلي، تفقه عليه أبي حامد الغزالي بجرجان.
- امام الحرمين الجويني، تفقه عليه أبي حامد الغزالي بنيسابور.

شيوخه في التصوّف:

- الامام الزاهد أبو علي الفضل بن محمد بن علي الفارمدي الطّوسي، من أعيان تلاميذه أبي القاسم القشيري، صاحب الرسالة، توفي بطوس سنة 477 هـ.
- يوسف السّاج.

شيوخه في الحديث:

- أبو سهل محمد بن أحمد بن عبيد الله الحفصي المروزي.
- الحاكم أبو الفتح نصر بن علي بن أحمد الحاكمي الطّوسي.
- أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد الخواري.
- محمد بن يحيى بن محمد السجاعي الزوزني.
- الحافظ أبو الفتيان عمر بن أبي الحسن الرؤاسي الدّهستاني.
- نصر بن ابراهيم المقدسي (على قول الذهبي¹، وقال غيره لم يدركه).

الفرع الثاني: تلاميذه:

كانت مدرسة الغزالي تضمّ عشرات التّلاميذ الأذكياء، وقد أثر الغزالي تأثيراً كبيراً في جمهور كبير من تلاميذه، وذكر الزّبيدي منهم²:

¹ الإمام الذهبي: هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي، أبو عبد الله، الإمام المؤرخ، المحدث، المحقق، المتقن الكبير، صاحب "تاريخ الإسلام"، و"سير أعلام النبلاء"، و"الأمصار ذوات الآثار"، وغير ذلك من المصنّفات النّافعة المفيدة، ولد بدمشق سنة ثلاث وسبعين وستمائة، وحينما بلغ الثامنة عشرة من عمره، توجّهت عناية إلى طلب العلم بصورة جدية نحو حقلين رئيسين، هما: القراءات، والحديث النبوي الشريف، فتميّز في دراسة القراءات وبرع فيها، وعني بالحديث عناية فائقة، وانطلق فيه حتى طغى على كل تفكيره، واستغرق كل حياته بعد ذلك، فسمع ما لا يحصى كثرة من الكتب والأجزاء، ولقي العديد من الشيوخ والشيوخ، وأصيب بالشّره في سماعه وقراءته. أنظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تح: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط، ج1، (ط1، بيروت - لبنان، دار ابن كثير، 1406 هـ/1986 م)، ص 61.

² الزّبيدي، اتحاف السّادة المتّقين بشرح إحياء علوم الدّين، مصدر سابق، ج 1، ص 44-45.

- القاضي أبو النصر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن الخمقدي، ولد سنة 466 هـ، وتوفي سنة 544 هـ، وتفقه في طوس على أبي حامد الغزالي.
- أبو منصور محمد بن إسماعيل بن الحسين بن القاسم العطاري الطوسي، الواعظ في طوس والملقب بـ "جندة"، توفي سنة 486 هـ، وتفقه في طوس على أبي حامد الغزالي.
- أبو الفتح أحمد بن علي بن محمد بن برهان، وكان حنبلياً، ثم تفقه على الغزالي، وكان يدرس في المدرسة النظامية علوم شتى، ودرس إحياء علوم الدين للطلاب، ولد سنة 476 هـ، وتوفي سنة 518 هـ، وتفقه في طوس على أبي حامد الغزالي.
- السيد أبو سعيد محمد بن أسعد بن محمد النوقاني، قتل في مشهد سنة 554 هـ في واقعة النفر.
- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت المصمودي، الملقب بالمهدي.
- أبو حامد محمد بن عبد الملك بن محمد الجوزقاني الإسفرايني، تفقه على الغزالي في بغداد.
- أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الله العراقي البغدادي .
- أبو سعيد محمد بن علي الجاواني الكردي.
- الامام أبو سعيد محمد بن يحيى بن منصور النيسابوري، ولد سنة 476 هـ وهو من أشهر تلامذة أبي حامد الغزالي، استشهد في رمضان سنة 548 هـ في واقعة النفر.
- أبو طاهر ابراهيم بن المطهر الشيباني ، استشهد سنة 513 هـ .
- أبو الفتح نصر بن محمد بن ابراهيم الأذربيجاني المراغي الصوفي.
- أبو عبد الله الحسين بن نصر بن محمد بن الحسين الجهني الموصللي، تفقه على الغزالي ، توفي سنة 552 هـ .
- خلف بن أحمد النيسابوري، ممن تفقه على الغزالي، وقد توفي قبل الغزالي.

- أبو الحسن سعد الخير بن محمد بن سهل بن سعد الأنصاري البلنسي، تفقه ببغداد على الغزالي، توفي سنة 541 هـ.
- أبو عبد الله شافع بن عبد الرشيد بن القاسم الجبلي، توفي سنة 541 هـ.
- أبو عامر دغش بن علي بن أبي العباس النعمي الموفقي، توفي سنة 542 هـ.
- أبو طالب عبد الكريم بن علي بن أبي طالب الرازي، تفقه على الغزالي في بغداد، كان يحفظ الإحياء سردا على القلب، توفي سنة 528 هـ.
- أبو منصور سعيد بن محمد بن عمر بن منصور الرزاز، ولد سنة 462 هـ، تفقه على الغزالي، ودرس بالنظامية، توفي سنة 503 هـ.
- أبو الحسن علي بن محمد بن حمويه الجويني الصوفي، صحب الإمام الغزالي بطوس، وتفقه عليه.
- أبو محمد صالح بن محمد بن عبد الله بن حرازم.
- أبو الحسن علي بن المطهر بن مكي بن مقلص الدينوري، من كبار تلامذة الغزالي في الفقه، توفي سنة 533 هـ.
- مروان بن علي بن سلامة بن مروان بن عبد الله الطنزي، تفقه على الغزالي ببغداد، توفي سنة 540 هـ.
- أبو الحسن علي بن مسلم بن محمد بن علي السلمي جمال الاسلام، لازم الغزالي مدة مقامه بدمشق، وأخذ عنه، يحكى أنّ الغزالي قال بعد خروجه من الشام: "خلفت بالشام شابا إن عاش كان له شأن"¹، فكان كما تفرّس فيه، توفي سنة 433 هـ.

¹ الزبيدي، اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، مصدر سابق، ج 1، ص 45.

المطلب الثالث: عزلته وعودته للدعوة والإفادة:

في هذا المطلب سنتناول إن شاء الله تعالى عزلة أبي حامد الغزالي رحمه الله، وعودته للدعوة والإفادة.

الفرع الأول: عزلته:

تعتبر عزلة أبي حامد الغزالي أدقّ مراحل حياته، وأغناها وأهمّها، ولولاها ما كان لأبي حامد ذلك الدور الكبير الذي قام به في الإصلاح.

أما سببها، فقد ذكرها الغزالي في كتابه "المنقذ من الضلال"، وهو من أهم: الوثائق المبيّنة لحياته الفكرية، والروحية، ولذلك سنتخذها لمعرفة سبب هذه العزلة.

لقد مرّ الغزالي نتيجة لعقله الوقّاد من جهة، وللبيئة والعصر الذي عاش فيه من جهة أخرى، إلى مرحلة شكّ استغرقت فترة ذات بال من حياته.

قال الغزالي بعد أن ذكر اختلاف الفرق والملل: "ولم أزل في عنفوان شبابي، وربعان عمري، منذ راهقت البلوغ، قبل بلوغ العشرين إلى الآن، وقد أناف السنّ على الخمسين، أقتحم لجة هذا البحر العميق، وأخوض غمرته خوض الجسور، لا خوض الجبان الحذور، وأنوّغل في كلّ مظلمة، وأتهجّم على كلّ مشكلة، وأتقحم كل ورطة، وأتفحص عن عقيدة كل فرقة، وأستكشف أسرار مذهب كل طائفة؛ لأميز بين مُحقّ ومبطل، ومتسنّن ومبتدع، لا أغادر باطنياً إلّا وأحب أن أطلع على باطنيته، ولا ظاهرياً إلّا وأريد أن أعلم حاصل ظاهريته، ولا فلسفياً إلّا وأقصد الوقوف على كنه فلسفته، ولا متكلماً إلّا وأجتهد في الإطلاع على غاية كلامه ومجادلته، ولا صوفياً إلّا وأحرص على العثور على سرّ صوفيته، ولا متعبداً إلّا وأترصد ما يرجع إليه حاصل عبادته، ولا زنديقاً معطلاً إلّا وأتجسس وراءه للتنبيه لأسباب جرّأته في تعطيله وزندقته"¹.

¹ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، تح: د. جميل صليبا، ود. كامل عياد، (ط 7، بيروت - لبنان، دار الأندلس للطباعة والنشر، 1967 م)، ص 62-63.

وهنا بدأت مرحلة شكّ زجّت به إلى السّفسطة، ولكنّ الله خلّصه منها بنور الإيمان الذي قذفه في قلبه لتبدأ مرحلة الشكّ الثانية.

قال الغزالي: "ولمّا شفاني الله تعالى من هذا المرض بفضلِه وسعة جوده، انحصرت أصناف الطّالبيين عندي في أربع فرق:

- 1- المتكلّمون: وهم يدّعون أنّهم أهل الرّأي والنّظر.
- 2- الباطنيّة: وهم يزعمون أنّهم أصحاب التّعليم، والمخصوصون بالاعتباس من الإمام المعصوم.
- 3- الفلاسفة: وهم يزعمون أنّهم أهل المنطق والبرهان.
- 4- الصّوفيّة: وهم يدّعون أنّهم خواصّ الحضرة وأهل المشاهدة والمكاشفة¹.

وقد بدأ بعلم الكلام فحصله، وصنّف فيه، ولكنّه وجده كما يذكر علما وأفيا بمقصودهم، غير واف بمقصوده. فانتقل إلى الفلسفة فبحث فيها، وسرعان ما بان له عوارها، وظهر له "أنّ العقل ليس مستقلا بالإحاطة بجميع المطالب، ولا كاشفا للغطاء عن جميع المعضلات"²، فردّ عليهم، وانتقل إلى مذهب الباطنيّة فوجد "أنّه لا حاصل عند هؤلاء، ولا طائل لكلامهم"³، فردّ عليهم، ثمّ أقبل بهمّته على طريق الصّوفيّة، وقد بدأ بتحصيل علمهم، من مطالعة كتبهم، مثل قوت القلوب لأبي طالب المكي⁴، وكتب

¹ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 69.

² المصدر نفسه، ص 91.

³ المصدر نفسه، ص 93.

⁴ أبو طالب المكي: هو أبو طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي (ت 386 هـ)، صاحب كتاب "قوت القلوب" كان رجلا صالحا، مجتهدا في العبادة، ويتكلّم في الجامع، وله مصنّفات في التوحيد، ولم يكن من أهل مكة، وإنّما كان من أهل الجبل، وسكن مكّة، فنسب إليها، وكان يستعمل الرياضة كثيرا، حتّى قيل: إنّ هجر الطّعام زمانا، واقتصر على أكل الحشائش المباحة، فاخضّر جلده من كثرة تناولها، أنظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مصدر سابق، ج 4، ص 460.

الحارث المحاسبي¹، والمتفرقات المأثورة عن الجنيد²، والشبلي³، والبسطامي⁴، فظهر له "أنَّ أخصَّ خواصِّهم ما لا يمكن الوصول إليه بالتعلُّم، بل بالدُّوق، والحال، وتبدُّل الصِّفات"⁵.

قال الغزالي معبراً عن حاله تلك الفترة: "وكان قد ظهر عندي أنَّه لامطمع لي في سعادة الآخرة إلا بالتقوى، وكفَّ النَّفس عن الهوى، وأنَّ رأس ذلك كلُّه قطع علاقة القلب عن الدنيا، بالتَّجافي عن دار الغرور، والإِنابة إلى دار الخلود، والإقبال بكنه الهمة على الله تعالى، وأنَّ ذلك لا يتمُّ إلا بالإعراض عن الجاه والمال، والهرب من الشَّواغل والعلائق"⁶.

ولكنَّه لاحظ أحواله، فوجدها منغمسة في العلائق، وقد أهدقت به من كل الجوانب، ولاحظ أعماله، فإذا هو مقبل على علوم غير مهمَّة ولا نافعة في طريق الآخرة، وبحث في نيَّته فوجدها غير خالصة لوجه الله تعالى، بل باعثها ومحركها طلب الجاه وانتشار الصِّيت.

¹ الحارث المحاسبي: هو الحارث بن أسد المحاسبي (ت 243 هـ)، رجع الغزالي إلى كتبه، وخاصة "الرعاية لحقوق الله" كثيرا في "الإحياء"، أنظر: أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج 10، (لا.ط، بيروت - لبنان، دار الفكر، 1416هـ/1996م)، ص 73.

² الجنيد: هو أبو القاسم الجنيد بن محمد الجنيد (ت 298 هـ)، أصله من نهاوند، لقبه المتأخرون سيِّد الطائفة، وشيخ المشايخ، وطاووس الفقراء، أنظر: أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء، مصدر سابق، ج 10، ص 255.

³ الشبلي: هو أبو بكر الشبلي (ت 334 هـ)، صحب الجنيد، وكان شيخ وقته، علما، وحالا، وظرفا، وكان شديد التَّعظيم للشريعة. أنظر: أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء، مصدر سابق، ج 10، ص 366.

⁴ البسطامي: هو طيفور بن عيسى (ت 261 هـ)، من كبار الصَّوفية أصحاب الأحوال. أنظر: أبو نعيم، حلية الأولياء، مصدر سابق، ج 10، ص 33.

⁵ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 101.

⁶ المصدر نفسه، ص 103.

وَيَصَوِّرُ لَنَا حَالَهُ فِي ذَلِكَ الْحِينِ بِقَوْلِهِ: "فَتَيَقَّنْتُ أَنِّي عَلَى شَفَا جَرْفِ هَارٍ، وَأَنِّي قَدْ أَشْفَيْتُ عَلَى النَّارِ إِنْ لَمْ أَشْتَغَلْ بِتَلَاوُفِي الْأَحْوَالِ"¹.

وَبَقِيَ يَتَرَدَّدُ بَيْنَ تَجَاذِبِ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا وَدَوَاعِي الْآخِرَةِ قَرِيبًا مِنْ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَهُوَ حِينَئِذٍ يَقْدَمُ رَجُلًا وَيؤَخَّرُ أُخْرَى، إِلَى أَنْ أَقْفَلَ عَلَى لِسَانِهِ، وَضَعَفَ عَنِ التَّدْرِيسِ.

لَقَدْ كَانَ مَنَادِي الْإِيمَانِ يَنَادِيهِ: "الرَّحِيلُ! الرَّحِيلُ! فَلَمْ يَبِيقْ مِنَ الْعَمْرِ إِلَّا الْقَلِيلَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ السَّفَرُ الطَّوِيلُ، وَجَمِيعُ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ رِيَاءٌ وَتَخْيِيلُ!، فَإِنْ لَمْ تَسْتَعِدْ الْآنَ لِلْآخِرَةِ، فَمَتَى تَسْتَعِدُّ؟ وَإِنْ لَمْ تَقْطَعْ الْآنَ هَذِهِ الْعَلَائِقَ، فَمَتَى تَقْطَعُ؟"².

وَهُنَا، وَلَمَّا أَحْسَسَ بِعَجْزِهِ، وَسَقَطَ بِالْكَلْبِيَّةِ اخْتِيَارَهُ، التَّجَأَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَسَهَلَ عَلَى قَلْبِهِ الْعِزْلَةُ.

هَذَا هُوَ السَّبَبُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْغَزَالِيُّ، وَهُوَ اعْتِزَالُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَوْ السُّلْطَانِ عَنِ الْجَاهِ، وَأَسْبَابُهُ، طَلْبًا لِلْآخِرَةِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الزَّيْبِيدِيُّ سَبَبًا يُؤَيِّدُ مَا ذَكَرَهُ الْغَزَالِيُّ، فَقَالَ: "رَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْمَجَامِعِ أَنَّ سَبَبَ سِيَاحَتِهِ وَزَهْدِهِ أَنَّهُ كَانَ يَوْمًا يَعِظُ النَّاسَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ أَحْمَدُ، فَأَنشَدَهُ:

| | |
|---------------------------------------|--------------------------------------|
| أَخَذْتَ بِأَعْضَادِهِمْ إِذَا وَنُوا | وَخَلْفَكَ الْجَهْدَ إِذْ أَسْرَعُوا |
| وَأَصْبَحْتَ تَهْدِي وَلَا تَهْتَدِي | وَتَسْمَعُ وَعِظًا وَلَا تَسْمَعُ |
| فِيَا حَجْرَ الشَّحْرِ حَتَّى مَتَى | تَسْنُ الْحَدِيدَ وَلَا تَقْطَعُ |

فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لَتَرْكِهِ عِلَائِقِ الدُّنْيَا"³.

وَقَدْ أَشَارَ الْغَزَالِيُّ إِلَى أَنَّ مَعَاصِرِيهِ قَدْ احْتَارُوا فِي سَبَبِ عِزْلَتِهِ، وَارْتَبَكُوا فِي الْإِسْتِنْبَاطَاتِ، "وَظَنَّ مِنْ بَعْدُ عَنِ الْعِرَاقِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِاسْتِشْعَارِ مِنْ جِهَةِ الْوَلَاةِ، وَأَمَّا

¹ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 103.

² المصدر نفسه، ص 103.

³ الزبيدي، اتحاف السادة المتقين، مصدر سابق، ج 1، ص 8.

من قرب من الولاية، فكان يشاهد إلحاحهم في التعلق بي والانكباب عليّ، وإعراضهم عنهم، وعن الالتفات إلى قولهم، فيقولون: هذا أمر سماوي، وليس له سبب إلا عين أصابت أهل الإسلام وزمرة أهل العلم"¹.

هذا عن سبب عزلته، أمّا حاله فيها، فيمكننا تقسيم عزلته إلى عزلتين:

العزلة الأولى:

ودامت ما يقرب السنّتين لا شغل له فيها إلا العزلة، والخلوة، والرياضة، والمجاهدة، قال الغزالي: "ثمّ دخلت الشّام وأقمت به قريبا من سنتين، لا شغل لي إلاّ العزلة، والخلوة، والرياضة، والمجاهدة، اشتغالا بتزكية النّفس، وتهذيب الأخلاق، وتصفية القلب لذكر الله تعالى، كما كنت حصلتّه من كتب الصّوفية، فكنت أعتكف مدّة في مسجد دمشق، أصدع منارة المسجد طول النهار، وأغلق بابها على نفسي، ثمّ رحلت منها إلى بيت المقدس، أدخل كلّ يوم الصّخرة، وأغلق بابها على نفسي"².

وقد ذكر عبد الغافر الفارسي - حكاية عن الغزالي - حاله في تلك الخلوات،

فقال: "وحكى لنا في ليال، كيفية أحواله من ابتداء ما ظهر له سلوك طريق التّألّه.

وغلبت الحال عليه بعد تبخره في العلوم، واستطالته على الكلّ بكلامه، والاستعداد الذي خصّه الله به، في تحصيل أنواع العلوم، وتمكّنه من البحث والنّظر، حتّى تبرّم من الاشتغال بالعلوم العربية عن المعاملة.

وتفكّر في العاقبة، وما يُجدي وما ينفع في الآخرة، فابتدأ بصحبة الفارمذي³، وأخذ منه استفتاح الطّريقة، وامتنل ماكان يشير به عليه، من القيام بوظائف العبادات،

¹ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 105.

² المصدر نفسه، ص 105.

³ الفارمذي: هو الإمام الزّاهد أبو علي الفضل بن محمد بن علي الفارمذي الطّوسي، من أعيان تلامذة أبي القاسم القشيري، صاحب الرّسالة، توفّي بطوس سنة 477 هـ. أنظر: الزّبيدي، إتحاف السّادة المتّقين، مصدر سابق، ج1، ص 19.

والإمعان في النوافل، واستدامة الأذكار، والجد والاجتهاد، طلباً للنجاة، إلى أن جاز تلك العقبات، وتكلفت تلك المشاق، وما تحصل على ما كان يطلبه من مقصوده.

ثم حكى أنه راجع العلوم، وخاض في الفنون، وعاود الجد والاجتهاد، في كتب العلوم الدقيقة، والتقى بأربابها، حتى انفتح له أبوابها، وبقي مدة في الوقائع، وتكافؤ الأدلة، وأطراف المسائل¹.

العزلة الثانية:

ودامت ما يقارب عشر سنوات²، وتتميز عن الأولى، بأنه لم يكن معتكفاً فيها اعتكافاً كلياً، وإنما هو يدرس أحياناً ويعظ، ويسبح في الأرض، ويخالط الناس، ويسعى في مهمات أهله، ولكنه مع ذلك ينقطع أحياناً للخلوة.

الفرع الثاني: عودته للدعوة والإفادة:

بعد إحدى عشر سنة من العزلة، قرّر الغزالي أن يخرج منها، ليتفرغ للعمل الإصلاحية، وهو في تبريره لترك عزلته، يكاد يصدر من نفس المنبع الذي دعاه قبل ذلك إليها، وهو الايمان.

يقول عن ذلك: "فلما رأيت أصناف الخلق قد ضعف إيمانهم إلى هذا الحدّ بهذه الأسباب، ورأيت نفسي ملية بكشف هذه الشبهة، حتى كان إفصاح هؤلاء أيسر عندي من شربة ماء، لكثرة خوضي في علومهم وطرقهم، أعني طرق الصوفية والفلاسفة والتعليمية والمتوسمين من العلماء، انقذ في نفسي أنّ ذلك متعين في هذا الوقت المحتوم"³.

¹ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 209.

² أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 115.

³ المصدر نفسه، ص 120.

و يقول - مخاطبا نفسه - معبراً عن حاله في تلك الفترة: "فما تغنيك الخلة والعزلة، وقد عمّ الداء، ومرض الأطباء، وأشرف الخلق على الهلاك!"¹.

ولكنه يعود، فيقول لنفسه: "متى تشتغل أنت بكشف هذه الغمة، ومصادمة هذه الظلمة، والزمان زمان الفترة، والدور دور الباطل، ولو اشتغلت بدعوة الخلق عن طرقهم إلى الحق، لعاداك أهل الزمان في بأجمعهم، وأتى تقاومهم، فكيف تعايشهم، ولا يتم ذلك إلا بزمان مساعد، وسلطان متدين قاهر؟"².

ولكن خاطر الإيمان يجيبه، فيقول: "فلا ينبغي أن يكون باعذك على ملازمة العزلة الكسل والاستراحة، وطلب عزّ النفس وصونها عن أذى الخلق، ولم ترخص لنفسك عسر معاناة الخلق، والله سبحانه وتعالى يقول: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿الم (1) أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (2) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ (3)﴾ (سورة العنكبوت)"³.

هذا هو المحرك الأصلي للغزالي لترك عزلته، وقد ذكره عبد الغافر الفارسي في ترجمته له في قوله: "ثم سأله عن كيفية رغبته في الخروج من بيته، والرجوع إلى ما دعي إليه من أمر نيسابور، فقال معتذرا عنه: ما كنت أجوز في ديني أن أقف عن الدعوة، ومنفعة الطالبين بالإفادة، وقد حقّ عليّ أن أبوح بالحق، وأنطق به، وأدعو إليه"⁴.

وأضيف إلى هذا، أسباب أخرى، ذكرها الغزالي، كانت مساعدة على رجوعه للتدريس، منها:

¹ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 121.

² المصدر نفسه، ص 121.

³ المصدر نفسه، ص 121-122.

⁴ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 209-210.

- 1- ورود أمر إلزامي له من السلطان بالتدريس في المدرسة النظامية بنيسابور¹.
- 2- مشاورته "في ذلك جماعة من أرباب القلوب والمشاهدات، فاتفقوا على الإشارة بترك العزلة والخروج من الزاوية"².
- 3- "منامات من الصالحين كثيرة متواترة، تشهد بأن هذه الحركة مبدأ خير ورشد، قدرها الله سبحانه على رأس هذه المائة"³ (المائة الخامسة).

أهم أعمال الغزالي في هذه الفترة:

- 1- تدريسه في نظامية نيسابور⁴، وقد قارن الغزالي بين تدريسه من قبل في نظامية بغداد، وبين تدريسه في نظامية نيسابور قائلاً: "وأنا أعلم أنني وإن رجعت إلى نشر العلم، فما رجعت!، فإن الرجوع عود إلى ما كان، وكنت في ذلك الزمان أنشر العلم الذي به يكسب الجاه، وأدعو إليه بقولي وعملي، وكان ذلك قصدي ونيّتي، وأمّا الآن فأدعو إلى العلم الذي به يترك الجاه، ويعرف به سقوط رتبة الجاه. هذا هو الآن نيّتي وقصدي وأمنيّتي"⁵.
- 2- تأسيسه مدرسة للعلم، وخانقاه للصوفية، فقد ذكر ابن خلكان، أنّ الغزالي: "عاد إلى بيته في وطنه، واتخذ خانقاه للصوفية، ومدرسة للمشتغلين بالعلم في جواره، ووزع أوقاته على وظائف الخير: من ختم القرآن، ومجالسة أهل القلوب، والقعود للتدريس، إلى أن انتقل إلى ربه"⁶.

¹ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 121.

² المصدر نفسه، ص 122.

³ المصدر نفسه، ص 122.

⁴ ابن كثير، البداية والنهاية، ج 12، (ط 1، بيروت - لبنان، مكتبة المعارف، 1412 هـ/ 1991 م)، ص 174.

⁵ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 123.

⁶ أبو العباس شمس الدين بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: د. احسان عباس، ج 4، (ط 1، بيروت - لبنان، دار صادر، 1398 هـ/ 1978 م)، ص 218.

وذكر ابن كثير أنه "عاد إلى بلده طوس فأقام بها، وابتنى رباطاً، واتخذ داراً حسنة، وغرس فيها بستاناً أنيقاً"¹.

وقال الذهبي: "كانت خاتمة أمره، إقباله على الحديث، ومجالسة أهله، ومطالعة الصّحّاحين، ولو عاش لسبق الكلّ في ذلك الفنّ بيسير من الأيام"².

المطلب الرابع: مصنّفاته وأقوال العلماء فيه:

في هذا المطلب سنتعرف بإذن الله تعالى على مصنّفات أبي حامد الغزالي رحمه الله، وأقوال العلماء فيه.

الفرع الأول: مصنّفاته:

للإمام الغزالي رحمه الله، الكثير من المصنّفات والمؤلفات، نذكر هنا المقطوع بصحة نسبتها إليه، حسب تاريخ تأليفها، كما ذكرها عبد الرحمان بدوي في كتابه مؤلفات الغزالي³:

أ . السّنّوات الأولى (465 هـ – 478 هـ): وفيها ألف:

1- التعليقة في فروع المذهب.

2- المنخول في أصول الفقه.

ب . الفترة الأولى من التّعليم العام (478 هـ – 488 هـ): وفيها ألف:

3- البسيط.

4- الوسيط.

5- الوجيز.

¹ ابن كثير، البداية والنهاية، مصدر سابق، ج 12، ص 174.

² شمس الدّين الذهبي، سير أعلام النّبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط، ج 19، (ط 3)، بيروت - لبنان، مؤسسة الرّسالة، 1405هـ/1985م)، ص 325-326.

³ عبد الرّحمان بدوي، مؤلفات الغزالي، (ط 2)، الكويت، وكالة المطبوعات، 1977م)، ص 16-17.

- 6- خلاصة المختصر.
- 7- المنتحل في علم الجدل.
- 8- مآخذ الخلاف.
- 9- لباب النظر.
- 10- تحصين المآخذ.
- 11- المبادئ والغايات.
- 12- شفاء العليل.
- 13- فتوى ليوسف ابن تاشفين.
- 14- فتوى خاصة بلعن يزيد بن معاوية.
- 15- غاية الغور في دراية الدور.
- 16- تهافت الفلاسفة.
- 17- مقاصد الفلاسفة.
- 18- معيار العلم.
- 19- معيار العقول.
- 20- محك النظر في المنطق.
- 21- ميزان العمل.
- 22- المستظهري.
- 23- حجة الحق.
- 24- الاقتصاد في الاعتقاد.
- 25- الرسالة القدسية في قواعد العقائد.

- 26- المعارف العقلية والأسرار الإلهية.
- 27- قواعد العقائد.
- ج . فترة الخلوة والانقطاع (488 هـ - 499 هـ): وفيها ألف:
 - 28- إحياء علوم الدين.
 - 29- كتاب في مسألة كل مجتهد مصيب.
 - 30- جواب إلى مؤيد الملك حينما دعاه لمعاودة التدريس بالنظامية.
 - 31- مفصل الخلاف.
 - 32- جواب المسائل الأربع التي سألها السائل بهمدان.
 - 33- المقصد الأسنى شرح أسماء الله الحسنى.
 - 34- رسالة رجوع أسماء الله إلى ذات واحدة على رأي المعتزلة والفلاسفة.
 - 35- بداية الهداية.
 - 36- الوجيز.
 - 37- جواهر القرآن.
 - 38- الأربعين في أصول الدين.
 - 39- المضمون به على غير أهله.
 - 40- المضمون به على أهله.
 - 41- الدرج المرقوم بالجداول.
 - 42- القسطاس المستقيم.
 - 43- فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة.
 - 44- القانون الكلي في التأويل.

- 45- كيميا سعادت (فارسي).
- 46- أيها الولد.
- 47- نصيحة الملوك.
- 48- زاد آخرت.
- 49- رسالة إلى أبي الفتح أحمد بن سلامة الدممي بالموصل.
- 50- الرسالة اللدنية.
- 51- رسالة إلى بعض أهل عصره.
- 52- مشكاة الأنوار.
- 53- تفسير ياقوت التأويل.
- 54- الكشف والتبيين في غرور الخلق أجمعين.
- 55- تلبيس ابليس.
- د . الفترة الثانية من التعليم (499 هـ – 503 هـ): وفيها ألف:
- 56- المنقذ من الضلال.
- 57- عجائب الخواص.
- 58- غاية الغور في دراية الدور.
- 59- المستصفي من علم الأصول.
- 60- سر العالمين وكشف ما في الدارين.
- 61- الإملاء على مشكل الإحياء.
- هـ . السنوات الأخيرة (503 هـ – 505 هـ): وفيها ألف :
- 62- الدررة الفاخرة في كشف علوم الآخرة.

63- إجماع العوام في علم الكلام.

64- منهاج العابدين.

الفرع الثاني: أقوال العلماء فيه:

كان أبو حامد الغزالي عند جمهور المتقدمين، حجة الإسلام ومجدد القرن الخامس الهجري، ومحبي علوم الدين، وكان من أقوال من أتى عليه ومدحه:

- شيخه أبو المعالي الجويني: "الغزالي بحر مُغدق"¹.
- الذهبي: "الشيخ الإمام البحر، حجة الإسلام، أعجوبة الزمان، زين الدين أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي، الغزالي، صاحب التصانيف والذكاء المفرط"².
- ابن الجوزي: "صنّف الكتب الحسان في الأصول والفروع، التي انفرد بحسن وضعها وترتيبها، وتحقيق الكلام فيها"³.
- تاج الدين السبكي: "حجة الإسلام، ومحجة الدين، التي يتوصّل بها إلى دار السلام، جامع أشتات العلوم، والمبرز في المنقول منها والمفهوم، جرت الأئمة قبله بشأؤ ولم تقع منه بالغاية، ولا وقف عند مطلب وراءه مطلب لأصحاب النّهاية والبداية"⁴.
- ابن النّجار: "أبو حامد إمام الفقهاء على الإطلاق، ورباني الأمة بالاتفاق، ومجتهد زمانه، وعين وقته وأوانه، ومن شاع ذكره في البلاد، واشتهر فضله بين العباد، واتّقت الطوائف على تبجيله وتعظيمه وتوقيره وتكريمه، وخافه المخالفون، وانقهر بحججه وأدلّته المناظرون، وظهرت بتتقيحاته فضائح المبتدعة والمخالفين، وقام

¹ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 196.

² الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج 19، ص 322-323.

³ ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، مصدر سابق، ج 17، ص 124-125.

⁴ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 191-192.

بنصر السنّة وإظهار الدّين، وسارت مصنّفاته في الدّنيا مسير الشّمس في البهجة والجمال، وشهد له المخالف والموافق بالتّقّدّم والكمال¹.

- أبو العباس المرسي: "إنّا لنشهد له بالصدّيقية العظمى"².
- ابن العماد الحنبلي: "الإمام زين الدّين حجّة الإسلام، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطّوسي الشّافعي، أحد الأعلام... صنّف التّصانيف مع التّصون والذكاء المفرط، والاستبحار في العلم، وبالجملة ما رأى الرّجل مثل نفسه"³.
- ابن كثير: "كان من أذكيا العالم في كل ما يتكلّم فيه"⁴.
- أبو بكر بن العربي: "كان أشهر من لقينا من العلماء في الآفاق، ومن سارت بذكره الرّفاق لطول باعه في العلم، ورّحب ذراعه، الإمام أبو حامد بن محمد الطّوسي الغزالي"⁵.
- عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي: "أبو حامد الغزالي حجّة الإسلام والمسلمين، إمام أئمة الدّين، من لم تر العيون مثله، لساناً، وبياناً، ونطقاً، وخاطراً، وذكاءً، وطبعاً"⁶.
- تلميذه محمد بن يحيى: "الغزالي هو الشّافعي الثّاني"⁷.

¹ السّبكي، طبقات الشّافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 216.

² ابن عطاء السّكندري، لطائف المنن، تح: د. عبد الحليم محمود، (ط 3، القاهرة - مصر، دار المعارف، 2006م)، ص 97.

³ ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مصدر سابق، ج 6، ص 18-19.

⁴ ابن كثير، البداية والنهاية، مصدر سابق، ج 12 ص 173.

⁵ عصمت عبد اللطيف دندش، دور المرابطين في نشر الاسلام في غرب افريقيا، (ط 1، بيروت - لبنان، دار الغرب الاسلامي، 1408 هـ / 1988 م)، ص 195.

⁶ السّبكي، طبقات الشّافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 204.

⁷ المصدر نفسه، ج 6، ص 202.

- وقال الحافظ أبو طاهر السلفي: "سمعت الفقهاء يقولون: كان الجويني؛ يعني إمام الحرمين، يقول في تلامذته إذا ناظروا: التحقيق للخوافي، والحدسيات للغزالي، والبيان للكيا"¹.
- وقال أسعد الميهني: "لا يصل إلى معرفة علم الغزالي وفضله، إلا من بلغ أو كاد يبلغ الكمال في عقله"².
- الأسنوي: "الغزالي إمام باسمه تنتشر الصدور، وتحيا النفوس، وبرسمه تفتخر المحابر، وتهتز الطروس، وبسماعه تخشع الأصوات، وتخضع الرؤوس"³.
- تلميذه الإمام أبو العباس الأقلبي المحدث الصوفي، صاحب كتابي "النجم" و"الكوكب" مدحه ومدح كتابه إحياء علوم الدين في قصيدة طويلة جاء فيها:

"أبا حامد أنت المخصّص بالمجدِ
وضعت لنا الإحياء تحيي نفوسنا
فربع عبادات وعاداتها التي
وثالثها في المهلكات وإته
ورابعها في المنجيات وإته
ومنها ابتهاجٌ للجوارح ظاهر
وأنت الذي علّمتنا سنن الرشدِ
وينقذنا من طاعة التازغ المردي
تعاقبها كالدرّ نظم في العقدِ
لمُنج من الهلك المبرح بل بعدي
ليسرح بالأرواح في جنة الخلدِ
ومنها صلاحٌ للقلوب من البعد"⁴

¹ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج 6، ص 202.

² المصدر نفسه، ج 6، ص 202.

³ ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مصدر سابق، ج 6، ص 19.

⁴ أبو محمد الطيّب بامخرمة الشافعي، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، اعتنى به: بوجمعة مكري، وخالد زواري، ج 4، (ط 1، جدة - المملكة العربية السعودية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، 1428 هـ / 2008 م)، ص 19-20.

المطلب الخامس: وفاته وراثؤه:

في هذا المطلب سنتحدث بإذن الله تعالى، عن وفاة أبي حامد الغزالي رحمه الله، وراثؤه من تلامذته، وعلماء عصره.

الفرع الأول: وفاته:

كان أبو حامد الغزالي عابداً، موزعاً أوقاته، على تلاوة القرآن، ومجالسة أرباب القلوب، وإدامة الصيام والقيام، حتى توفاه الله يوم الاثنين الرابع عشر من جمادى الآخرة سنة 505 هـ.

قال أحمد أخو الإمام الغزالي: "لما كان يوم الاثنين وقت الصبح، توضأ أخي أبو حامد وصلّى، وقال عليّ بالكفن، فأخذه، وقبله، وتركه على عينيه، وقال: سمعا وطاعة الدّخول على الملك، ثمّ مدّ رجليه واستقبل القبلة، ومات قبل الإسفار"¹.
دفن أبو حامد الغزالي بظاهر قصبه طابران.

وروى ابن كثير أنّ سائلاً سأله، وهو في حال الاحتضار فقال: أوصني، فقال: عليك بالإخلاص، ولم يزل يكررها حتى مات رحمه الله"².

الفرع الثاني: رثاؤه:

قيل في رثاء الإمام الغزالي الكثير من الأشعار، نذكر منها:

1- قال أبو المظفر الأبيوردي³ يرثيه:

¹ أبو الفرج جمال الدين بن الجوزي، الثّبات عند الممات، تح: عبد الله الليثي الأنصاري، (ط 1، بيروت - لبنان، مؤسسة الكتب الثقافية، 1406هـ/1986م)، ص 178-179.

² ابن كثير، البداية والنهاية، مصدر سابق، ج 12 ص 174.

³ الأبيوردي: هو الأستاذ، العلامة، أبو المظفر محمد بن أبي العباس أحمد بن محمد بن أحمد، العنبري، المعاوي، الأبيوردي، اللّغوي، شاعر وقته، وصاحب التّصانيف. قال عبد الغافر عنه: "فخر العرب أبو المظفر الأبيوردي الكوفي، الرّئيس الأديب، الكاتب النسابة، من مفاخر العصر، وأفاضل الدّهر، له الفضائل الرّائقة، والفصول الفائقة، والتّصانيف المعجزة". أنظر: شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج 19، ص 283.

"بكى على حجة الاسلام حين ثوى
فما لمن يجتزي في الله عبرته
تلك الرزية تستهوي قوى جلدي
فما له خلة في الزهد تتكرها
مضى فاعظم مفقود فُجعت به
من كل حيّ عظيم القدر أشرفه
على أبي حامد لاح يعنفه
والطرف تسهره والدّمع تنزفه
وماله شبه في العلم تعرفه
من لا نظير له في الناس يخلفه"¹

2- قال القاضي عبد الملك بن أحمد بن محمد بن المعافي، يرثي الغزالي:

"بكيت بعين واجم القلب واله
وسبيت دمعا طالما قد حبسته
أبا حامد محيي العلوم ومن بقى
فتى لم يوال الحق من لم يواله
وقلت لجفني واله ثم واله
لشدّ عرا الإسلام وفق مقاله"²

3- قال ابن السّمعاني: وقد زرت قبره بالطيران قسبة طوس، سمعت أبا جعفر عمر بن محمد بن أحمد الطّوسي مذاكرة يقول: تمثّل الإمام إسماعيل الحاكمي بعد وفاة الإمام أبي حامد الغزالي بهذا البيت:

"عجبت لصبري بعده وهو ميّت
وكنت امرأً أبكي دماً وهو غائب"³

¹ الرّبيدي، اتحاف السّادة المتّقين بشرح إحياء علوم الدّين، مصدر سابق، ج 1، ص 12.

² المصدر نفسه، ج 1، ص 12.

³ إحسان محمد دحلان، سراج الطّالبيين على منهاج العابدين إلى جنّة ربّ العالمين، ج 1، (ط 1، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1374 هـ/1955 م)، ص 9.

المبحث الثاني: مسألة التّكفير عند أبي حامد الغزالي.

المطلب الأوّل: تعريف الكفر لغة واصطلاحًا والعلاقة بينهما.

المطلب الثاني: مفهوم الكفر ومراتب الوجود عند الإمام الغزالي.

المطلب الثالث: أسباب الوقوع في التّكفير ومداركه ومراتب التّكذيب عند الإمام الغزالي.

المطلب الرابع: المسائل التي يقع فيها التّكفير وما يتعلّق به.

المطلب الخامس: تكفير الإمام الغزالي للفلاسفة والباطنيّة.

المبحث الثاني: مسألة التكفير عند أبي حامد الغزالي:

سيتمّ التّطرق في هذا المبحث إن شاء الله تعالى، إلى تعريف الكفر لغة واصطلاحاً، مع بيان العلاقة بينهما، ثمّ معرفة مفهوم الكفر عند أبي حامد الغزالي رحمه الله، ومعرفة مراتب الوجود، وأسباب الوقوع في التّكفير، ومداركه، ومراتب التّكذيب، ومعرفة المسائل التي يقع فيها التّكفير، وما يتعلّق به، وبيان موقفه رحمه الله من الفلاسفة والباطنيّة.

المطلب الأوّل: تعريف الكفر لغة واصطلاحاً والعلاقة بينهما:

سنقوم في هذا المطلب بإذن الله تعالى، بتعريف الكفر من حيث اللغة، والاصطلاح، ثمّ نبيّن العلاقة بينهما.

الفرع الأوّل: تعريف الكفر لغة:

الكفر مصدر كفر، يقال: كفر الشّيء: غطّاه وستّره، فأصله في اللّغة: التّغطية والسّتر.

قال ابن فارس: "الكاف والفاء والزّاء، أصل صحيح يدلّ على معنّى واحد، وهو السّتر والتّغطية"¹.

وقال ابن منظور: "وأصل الكُفْرِ تغطية الشّيء تغطية تستهلكه"².

وقال: "وكلّ من ستر شيئاً، فقد كَفَرَهُ وكَفَّرَهُ"³.

وقد جاء اطلاق الكفر في اللغة على عدّة مسمّيات، كلّها ترجع الى هذا المعنى.

¹ أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريّا، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السّلام محمد هارون، ج 5، (لا.ط، بيروت - لبنان، دار الفكر للطباعة والنّشر والتّوزيع، 1399 هـ/1979 م)، ص 191.

² أبو الفضل جمال الدّين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ج 5، (لا.ط، بيروت - لبنان، دار صادر، د.ت)، ص 145.

³ المصدر نفسه، ج 5، ص 146.

فأطلق على البحر "لستره ما فيه"¹.

وأطلق على الليل "لستره الأشخاص"².

ومنه تسمية المزارع كافرا "لستره البذر بالتراب"³.

وسمّي الكافر كافرا "لأنّه ستر نعم الله عزّ وجلّ"⁴.

وسمّيت الكفّارات كفّارات "لأنّها تكفّر الذّنوب، أي تسترها، مثل: كفّارة الأيمان، وكفّارة الظّهار"⁵.

قال الرّاعب الأصفهاني: "وكفر النّعمة وكفرانها: سترها بترك أداء شكرها"⁶.

الفرع الثاني: تعريف الكفر اصطلاحًا:

عُرّف الكفر بعدّة تعريفات، منها:

قال ابن حزم معرّفًا الكفر: "وهو في الدّين: صفة من جحد شيئاً ممّا افترض الله تعالى الإيمان به، بعد قيام الحجّة عليه ببلوغ الحقّ إليه بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النّصّ بأنّه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان"⁷.

¹ ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق ج 5، ص 147

² الرّاعب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تح: صفوان عدنان داوودي، (ط 4، دمشق - سوريا، دار القلم، 1430هـ/2009م) ص 714.

³ ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق ج 5، ص 146

⁴ المصدر نفسه، ج 5، ص 147

⁵ المصدر نفسه، ج 5، ص 148.

⁶ الرّاعب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، مصدر سابق، ص 714.

⁷ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، تح: أحمد محمد شاكر، ج 1، (ط 2، بيروت - لبنان، دار الآفاق الجديدة، 1403 هـ/1983 م)، ص 49-50.

وقال ابن تيمية: "الكفر يكون بتكذيب الرّسول صلّى الله عليه وسلّم فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعتة مع العلم بصدقه، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم"¹.

وقال: "والكفر إنّما يكون بإنكار ما علّم من الدّين ضرورة أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها"².

وقال عبد الرّحمان حبنكة الميداني: "الكفر: هو رفض التّصديق عن معرفة وإرادة ولو بشيء ممّا جاء به النّبي صلّى الله عليه وسلّم ووصل إلينا بطريق يقيني قاطع"³.

وقال ابن الوزير: "واعلم أنّ أصل الكفر هو التّكذيب المتعمّد لشيء من كتب الله تعالى المعلومة، أو لأحد من رسله عليهم السلام، أو لشيء ممّا جاءوا به إذا كان ذلك الأمر المكذّب به معلومًا بالضرورة من الدّين"⁴.

وقال الآمدي⁵: "الكفر عبارة عما يمنع المتّصف به من الأدميّين عن مساهمة المسلمين، في شيء من جميع الأحكام المختصّة بهم، وذلك كالقضاء، والإمامة،

¹ أبو العباس تقي الدّين أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، تح: د. محمد رشاد سالم، ج 1، (ط 2، المملكة العربية السّعودية، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية، 1411 هـ/1991 م)، ص 242.

² تقي الدّين أحمد بن تيمية، مجموع الفتاوى، تح: د. محمد رشاد سالم، ج 1، (ط 3، المنصورة - مصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتّوزيع، 1426 هـ/2005 م)، ص 81.

³ عبد الرّحمن حسن حبنكة الميداني، العقيدة الإسلامية وأسسها، (ط 14، دمشق - سوريا، دارالقلم، 1430 هـ/2009 م)، ص 615

⁴ أبو عبد الله محمد بن المرتضى اليماني المشهور بابن الوزير، إيثار الحقّ على الخلق في ردّ الخلافات إلى مذهب الحقّ من أصول التّوحيد، (ط 2، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، 1407 هـ/1987 م)، ص 376.

⁵ سيف الدّين الآمدي: هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم بن محمد العلامة سيف الدّين الآمدي التّغلبّي الشّافعي، ولد بآمد سنة 551 هـ، وتوفي ليلة الاثنين وقت صلاة المغرب ثاني صفر سنة 631 هـ بدمشق، ودفن يوم الاثنين بسفح قاسيون رحمه الله، من تصانيفه: "أبكار الأفكار في أصول الدّين"، واختصره في كتاب "مناجح القرائح"، وفي أصول الفقه "الإحكام في أصول الأحكام" وكتاب "منتهى السؤل في علم الأصول"، وغيرها من المصنّفات، ومن تلاميذه القاضي صدر الدّين ابن سني الدّولة، والقاضي محيي الدّين ابن الزكي وغيرهما. أنظر: صلاح الدّين خليل بن ابيك الصّفيدي، كتاب الوافي بالوفيات، تح: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، ج 21، (ط 1، بيروت - لبنان، دار إحياء التّراث العربي، 1420 هـ/2000 م)، ص 225-230.

وحضور المشاهد، وقسمة الغنيمة، والصلاة على الجنازة، والدفن في مقابر المسلمين، وصحة العبادة، إلى غير ذلك من الأحكام¹.

الفرع الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

وذلك أن الكافر لما دعاه الله عز وجل إلى توحيد، فقد دعاه إلى نعمة ينعم بها عليه إذا قبلها، فلما رد ما دعاه إليه من توحيد، كان كافرًا نعمة الله، أي: مغطياً لها بإبائه.

فظهر بهذا ارتباط المعنى الاصطلاحي للكفر بالمعنى اللغوي، وأن المعنى الاصطلاحي مستمد من المعنى اللغوي، وإن اختلفت أقوال العلماء في وجه الترابط بينهما بعد اتفاهم على أن معنى الستر والتغطية كامن في المعنى الشرعي.

المطلب الثاني: مفهوم الكفر ومراتب الوجود عند الإمام الغزالي:

في هذا المطلب بإذن الله تعالى، سنتطرق لمفهوم الكفر عند الغزالي، ومراتب الوجود عنده.

الفرع الأول: مفهوم الكفر عند الإمام الغزالي:

يبين الغزالي رحمه الله إلى أن شرح حد الكفر طويل، ومدركه غامض، غير أنه يضع عليه علامة مطردة منعكسة، تكون سببا في ترك تكفير الفرق، ومانعا من تطويل اللسان في أهل الاسلام، وإن اختلفت طرقهم، ما داموا متمسكين بقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، صادقين بها غير مناقضين لها.

إن هذه العلامة التي تدور مع الكفر اطرادا وانعكاسا، هي تكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم في شيء مما جاء به، وبه وضع الغزالي مفهوما للكفر.

¹ سيف الدين الآمدي، أباكار الأفكار في أصول الدين، تح: د. أحمد محمد المهدي، ج 5، (ط 2، القاهرة - مصر، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، 1424هـ/2004م)، ص 28.

يقول أبو حامد الغزالي في تعريف الكفر: "الكفر هو تكذيب الرسول عليه السلام في شيء مما جاء به"¹.

ويقول: "أن كل من كذب محمدًا صلى الله عليه وسلم فهو كافر"².

ورغم ظهور هذه العلامة ووضوحها، فإن الغزالي ينبّه إلى وجود غور تحتها، يتمثل في تكفير الفرق بعضها، زعمًا أنّها كذّبت الرسول صلى الله عليه وسلم في شيء مما جاء به، "فالحنبلي يكفر الأشعري، زاعمًا أنّه كذب الرسول في إثبات الفوق لله تعالى، وفي الاستواء على العرش.

والأشعري يكفره زاعمًا أنّه مشبه وكذب الرسول في أنّه ليس كمثل شيء.

والأشعري يكفر المعتزلي زاعمًا أنّه كذب الرسول في جواز رؤية الله تعالى، وفي إثبات العلم والقدرة والصفات له.

والمعتزلي يكفر الأشعري، زاعمًا أنّ إثبات الصفات تكفير للقضاء، وتكذيب للرسول في التوحيد"³.

وقد سمّى الغزالي رحمه الله ما وقعت فيه الفرق من التكفير لبعضها بالورطة، وبين طريقة النجاة منها، فقال: "ولا ينجيك من هذه الورطة، إلا أن تعرف حدّ التكذيب والتّصديق وحقيقتهما فيه، فينكشف لك غلوّ هذه الفرق، وإسرافها في تكفير بعضها بعضاً"⁴.

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، (ط 1، القاهرة - مصر، مطبعة الترقّي، 1319هـ/1901م)، ص 19.

² أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، اعتنى به: أنس محمد عدنان الشرفاوي (لاط، جدة - المملكة العربية السعودية، دار المنهاج، د.ت)، ص 303.

³ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 33.

⁴ المصدر نفسه، ص 33-34.

مع العلم، أن هناك من انتقد تعريف الغزالي للكفر، كسيف الدين الأمدي الذي قال: "وهو باطل بمن ليس بمصدق، ولا مكذب لشيء مما جاء به الرسول، فإنه كافر بالإجماع، وليس بمكذب"¹.

الفرع الثاني: مراتب الوجود عند الإمام الغزالي:

قد بين الغزالي رحمه الله كيفية النجاة من الورطة التي وقعت فيها الفرق، مركزاً على فهم مصطلح التصديق المقابل للتكذيب، مبيناً حقيقة الاعتراف بوجود ما أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم عن وجوده.

كما بين الغزالي أن فهم مصطلح الوجود، سيكون هو الطريق المؤدي إلى الاحتراز من تكفير الفرق بعضها بعضاً بتهمة تكذيبها النبي صلى الله عليه وسلم في مسائل الخلاف.

وقد قسم الغزالي الوجود إلى خمس مراتب: وجود ذاتي، وحسي، وخيالي، وعقلي، وشبهي.

وبين أن "من اعترف بوجود ما أخبر الرسول عليه السلام عن وجوده، بوجه من هذه الوجوه الخمسة، فليس بمكذب على الإطلاق"²، وإنما التكذيب أن لا يعترف بجميعها.

وقد شرح الغزالي أصناف الوجود الخمسة كما يلي:

1- الوجود الذاتي: "فهو الوجود الحقيقي الثابت خارج الحس والعقل، ولكن يأخذ الحس والعقل عنه صورة، فيسمى أخذه إدراكاً، وهذا كوجود السموات والأرض والحيوان والنبات، وهو ظاهر، بل هو المعروف الذي لا يعرف الأكثرون للوجود معنى سواه"³.

¹ سيف الدين الأمدي، أبحار الأفكار في أصول الدين، مصدر سابق، ج 5، ص 27-28.

² أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 34.

³ المصدر نفسه، ص 34.

2- الوجود الحسيّ: "فهو ما يتمثل في القوّة الباصرة من العين، ممّا لا وجود له خارج العين، فيكون موجوداً في الحسّ، ويختصّ به الحاسّ، ولا يشاركه غيره، وذلك كما يشاهده النائم، بل كما يشاهده المريض المتيقظ؛ إذ قد تتمثل له صورة ولا وجود لها خارج حسّه، حتّى يشاهدها كما يشاهد سائر الموجودات الخارجة عن حسّه"¹.

3- الوجود الخيالي: "فهو صورة هذه المحسوسات إذا غابت عن حسّك؛ فإنّك تقدر على أن تخرع في خيالك صورة فيل وفرس، وإن كنت مغمضاً عينيك، حتّى كأنك تشاهده، وهو موجود بكمال صورته في دماغك، لا في الخارج"².

4- الوجود العقلي: "فهو أن يكون للشّيء روح وحقيقة ومعنى، فيتلقّى العقل مجرد معناه، دون أن يثبت صورته في خيال أو حسّ أو خارج؛ كاليد مثلاً؛ فإنّ لها صورة محسوسة ومتخيّلة، ولها معنى هو حقيقتها؛ وهي القدرة على البطش، والقدرة على البطش هي اليد العقلية.

وللقلم صورة، ولكن حقيقته ما تنقش به العلوم، وهذا يتلقاه العقل من غير أن يكون مقروناً بصورة قصب وخشب، وغير ذلك من الصّور الخياليّة والحسيّة"³.

5- الوجود الشبهي: "فهو أن لا يكون نفس الشّيء موجوداً، لا بصورته ولا بحقيقته، لا في الخارج، ولا في الحسّ، ولا في الخيال، ولا في العقل، ولكن يكون الموجود شيئاً آخر يشبهه في خاصّة من خواصّه، وصفة من صفاته"⁴.

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والرّندقة، مصدر سابق، ص 34-35.

² المصدر نفسه، ص 36.

³ المصدر نفسه، ص 36-37.

⁴ المصدر نفسه، ص 37.

المطلب الثالث: أسباب الوقوع في التكفير ومداركه ومراتب التكذيب عند الإمام الغزالي:

سنتناول في هذا المطلب، الحديث عن أسباب وقوع الناس في التكفير، ومداركه، كما نذكر مراتب التكذيب عند الإمام الغزالي.

الفرع الأول: أسباب الوقوع في التكفير عند الغزالي:

تطرق الإمام الغزالي رحمه الله إلى أسباب انتشار التكفير، وفسّوه بين طوائف المسلمين، وبيّن أنّ منشأ ذلك هو التعصّب واتباع الهوى والجهل.

1- التعصّب واتباع الهوى:

يقول الإمام الغزالي رحمه الله: "فإنّ أكثر الخائضين في هذا؛ إنّما يحركهم التعصّب واتباع الهوى، دون التصلّب للدين"¹.

فمن مظاهر التعصّب، ما وقع للغزالي من طعن طائفة من الحسدة والمتعصّبين لبعض كتبه، وزعمهم أنّ فيها ما يخالف مذهب المتقدّمين والمتكلّمين، ووصل بهم التعصّب لدرجة "أنّ العدول عن مذهب الأشعري؛ ولو في قيد شبر كفر، ومباينته ولو في شيء نزر ضلال وخسر"².

كما قد يصل المتعصّب لمذهبه إلى أن يقبل مسألة ويصدّق بها إن ظنّ أنّها لمذهبه، في حين أنّه يرفضها ويكذبها إذا علم أنّها لمخالفه، وهو ما بيّنه الغزالي بقوله: "وأما اتباع العقل الصّرف، فلا يقوى عليه إلاّ أولياء الله تعالى، الذين أراهم الله الحقّ حقاً، وقوّاهم على اتّباعه، وإن أردت أن تجرّب هذا في الاعتقادات، فأورد على فهم العامّي المعتزلي مسألة معقولة جليّة، فيسارع إلى قبولها، فلو قلت له: إنّ مذهب الأشعري، لنفر وامتنع عن القبول، وانقلب مكذباً بعين ما صدّق به، مهما كان سيّء الظنّ بالأشعري؛ إذ كان قبّح في نفسه ذلك منذ الصّبا، وكذلك نقرّر أمراً معقولاً عند

¹ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 305.

² أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 5-7.

العامي الأشعري، ثم نقول له: إن هذا قول المعتزلي، فينفر عن قبوله بعد التصديق ويعود إلى التكذيب!¹

ويرى الغزالي أن التعصب لا يختص به العوام فقط، بل هو سمة كثير من المترسمين بالعلم؛ وأنهم إضافة لتقليد المذهب، قلّدوا الدليل، فهم في نظرهم كما يقول الغزالي: "لا يطلبون الحق، بل يطلبون طريق الحيلة في نُصرة ما اعتقدوه حقًا بالسمع والتقليد، فإن صادفوا في نظرهم ما يؤكّد اعتقادهم، قالوا: قد ظفرنا بالدليل، وإن ظهر لهم ما يضعف مذهبهم، قالوا: قد عرضت لنا شبهة، فيضعون الاعتقاد المتلقّف بالتقليد أصلًا، وينبزون بالشبهة كلّ ما يخالفه، وبالدليل كلّ ما يوافقّه، وإنّما الحقّ ضده؛ وهو ألاّ يعتقد أصلًا شيئًا، وينظر إلى الدليل ويسمي مقتضاه حقًا، ونقيضه باطلا، وكلّ ذلك منشؤه الاستحسان والاستقباح بتقدّم الإلف والتخلّق بأخلاق منذ الصّبا"².

2- الجهل:

يقول الغزالي رحمه الله: "والمبادرة إلى التكفير إنّما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل"³.

إنّ الجهل بمسائل الخلاف، يؤدّي إلى التكفير في مسائل لا ينبغي إطلاق التكفير عليها، إلاّ بعد تأنّ وروية، وفق ضوابط علمية رصينة. وبسبب الجهل تجد المخالف يكفر خصمه بلانزم لا يلزمه ولا يقول به.

فكلّ المذاهب وقع فيها الخلاف بين أصحابها، بل إنّ الشّخص الواحد يتبنّى قولاً ثمّ يخالفه، وليس ذلك بقادح فيه، بل القادح أن يجيز لنفسه ولأصحاب مذهب، ما لا يجيزه لغيره من المذاهب الأخرى، وهو ما نبّه إليه الغزالي بقوله: "ولعلّ صاحبه يميل من بين سائر المذاهب إلى الأشعري، ويزعم أنّ مخالفته في كل ورد وصدر كفر من

¹ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 228.

² المصدر نفسه، ص 228.

³ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 61.

الكفر الجليّ، فاسأله من أين ثبت له أنّ كون الحقّ وقفا عليه؟ حتّى قضى بكفر الباقلاني؛ إذ خالفه في صفة البقاء لله تعالى، وزعم أنّه ليس هو وصفا لله تعالى زائدا على الذات، ولم صار الباقلاني أولى بالكفر بمخالفته الأشعري من الأشعري بمخالفته الباقلاني؟ ولم صار الحقّ وقفا على أحدهما دون الثاني؟ أكان ذلك لأجل السّبِق في الزّمان؟ فقد سبق الأشعري غيره من المعتزلة، فليكن الحقّ للسّابق عليه! أم لأجل التّفاوت في الفضل والعلم؟ فبأيّ ميزان ومكيال قدّر درجات الفضل حتّى لاح له أنّ لا أفضل في الوجود من متبوعه ومقلّده؟ فإنّ رخص للباقلاني في مخالفته، فلم حجر على غيره؟ وما الفرق بين الباقلاني والكرابيسي والقلانسي وغيرهم؟¹.

نجد في كلام الغزالي رحمه الله، التّأكيد على أن يُعامل المخالف معاملة الأصحاب، وأنّ يُلتمس له العذر كما يلتمس العذر لهم.

الفرع الثاني: مدارك التّكفير عند الإمام الغزالي:

يؤكّد أبو حامد الغزالي في نصوص كثيرة أنّ التّكفير مسألة شرعية، إذ يقول: "الكفر حكم شرعي، كالزّق والحرية مثلا؛ إذ معناه: إباحة الدّم، والحكم بالخلود في النّار. ومدركه شرعي؛ فيدرك: إمّا بنصّ، وإمّا بقياس على منصوص"².

ويقول في موضع آخر: "التّكفير حكم شرعي يرجع إلى إباحة المال، وسفك الدّم، والحكم بالخلود في النّار، فمأخذه كماخذ سائر الأحكام الشّرعية، فتارة يدرك بيقين، وتارة بظنّ غالب، وتارة يتردّد فيه. ومهما حصل تردّد فالوقف فيه عن التّكفير أولى"³.

ويقول أيضا: "فاعلم قبل كلّ شيء: أنّ هذه مسألة فقهية؛ أعني الحكم بتكفير من قال قولا وتعاطى فعلا، وإنّها تارة تكون معلومة بأدلة سمعيّة، وتارة تكون مظنونة بالاجتهاد، ولا مجال لدليل العقل فيها البتّة"⁴.

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التّفرة بين الإسلام والزّندقة، مصدر سابق، ص 13-15.

² المصدر نفسه، ص 28-29.

³ المصدر نفسه، ص 61.

⁴ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 302.

وقد بيّن الغزالي أنّ معرفة كون القول كذبا، وكون الاعتقاد جهلا، يجوز أن يعرف بأدلة العقل، ولكن كون هذا الكذب والجهل موجبا للتكفير، فإنّه لا يُعرف إلاّ بأدلة الشّرع، وضرب الغزالي لذلك مثلا: بكون الشخص رقيقا أو حرّا؛ فإنّ هذا يجوز أن يُعرف بالعقل، لكنّ العقل لا يرتّب عليه آثارا فقهية، بل الشّرع هو الذي يرتّبها.

يقول الغزالي رحمه الله: "فإذن؛ معرفة الكذب والجهل يجوز أن يكون عقليّا، أمّا معرفة كونه كافر أو مسلما فليس إلاّ شرعيّا، بل هو كنظرنا في الفقه في أنّ هذا الشّخص رقيق أو حرّ؟ ومعناه: أنّ السّبب الذي جرى، هل نصّب الشّرع مبطلا لشهادته وولايته ومزيلا لأملاكه، ومسقطا للقصاص عن سيّده المستولي عليه، إذا قتله؟ فيكون كلّ ذلك طلبا لأحكام شرعية، لا يطلب دليلها إلاّ من الشّرع، ويجوز الفتوى في ذلك بالقطع مرّة وبالظنّ والاجتهاد أخرى"¹.

بعد ذلك أشار الغزالي إلى أنّ الأصول التي تستمدّ منها الأحكام الشرعية، هي: الإجماع والنقل والقياس، حيث قال: "فإذا تقرّر هذا الأصل، فقد قرّرنا في أصول الفقه وفروعه، أنّ كل حكم شرعي يدّعيه مدّع، فإنّما أن يعرفه بأصل من أصول الشّرع من إجماع أو نقل أو بقياس على أصل؛ فكذاك كون الشّخص كافرا، إمّا أن يدرك بأصل أو بقياس على ذلك الأصل، والأصل المقطوع به، أنّ كلّ من كذب محمدا صلّى الله عليه وسلّم فهو كافر"².

الفرع الثالث: مراتب التّكذيب عند الإمام الغزالي:

وإن كان الكفر هو التّكذيب، فليس كلّ كذب هو كفر عند الغزالي، وفي ذلك يقول: "إلاّ أنّ التّكذيب على مراتب"³، وهذه المراتب يُعرف بها من يحكم عليه بالكفر، وهي ستّة مراتب كما يلي:

¹ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 303.

² المصدر نفسه، ص 303

³ المصدر نفسه، ص 303

المرتبة الأولى: "تكذيب اليهود والنصارى وأهل الملل كلهم من المجوس، وعبدة الأوثان، وغيرهم، فتكفيرهم منصوص عليه في الكتاب، ومجمع عليه بين الأمة، وهو الأصل، وما عداه كالملحق به"¹.

المرتبة الثانية: "تكذيب البراهمة المنكرين لأصل النبوات، والدّهية المنكرين لصانع العالم، وهذا ملحق بالمنصوص بطريق الأولى، لأن هؤلاء كذبوه وكذبوا غيره من الأنبياء؛ أعني: البراهمة، فكانوا بالتكفير أولى من النصارى واليهود، والدّهية أولى بالتكفير من البراهمة؛ لأنهم أضافوا إلى تكذيب الأنبياء، إنكار المرسل جلّت قدرته، ومن ضرورته إنكار النبوة، ويلتحق بهذه الرتبة كلّ من قال قولاً لا يُثبت النبوة في أصلها، أو نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على الخصوص، إلا بعد بطلان قوله"².

المرتبة الثالثة: "الذين يصدّقون بالصانع والنبوة، ويصدّقون النبي، ولكن يعتقدون أموراً تخالف نصوص الشرع، ويقولون: النبي محقّ، وما قصدَ بما ذكره إلا صلاح الخلق، ولكن لم يقدر على التصريح بالحقّ لكلال أفهام الخلق عن دركه، وهؤلاء هم الفلاسفة، ويجب القطع بتكفيرهم في ثلاثة مسائل...، فإن قيل: فلم قلتم مع ذلك بأنهم كفرة؟ قلنا: لأنّه عرف قطعاً من الشرع، أنّ من كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كافر، وهؤلاء مكذبون ثمّ معلّون للكذب بمعاذير فاسدة، وذلك لا يخرج الكلام عن كونه كذباً"³.

المرتبة الرابعة: "المعتزلة والمشبّهة، والفرق كلّها سوى الفلاسفة، وهم الذين يصدّقون ولا يجوزون الكذب لمصلحة وغير مصلحة، ولا يشتغلون بالتعليل بمصلحة الكذب، بل بالتأويل، ولكنهم مخطئون في التأويل؛ فهؤلاء أمرهم في محلّ الاجتهاد، والذي ينبغي

¹ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 303-304

² المصدر نفسه، ص 304.

³ المصدر نفسه، ص 304-305.

أن يميل المحصل إليه: الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً؛ فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله خطير، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة، أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»¹.

وهذه الفرق ينقسمون إلى مسرفين وغلاة، وإلى مقتصدين بالإضافة إليهم.

ثم المجتهد يرى تكفيرهم قد يكون ظنه في بعض المسائل وعلى بعض الفرق أظهر، وتفصيل آحاد المسائل يطول، ثم يثير الفتن والأحقاد؛ فإن أكثر الخائضين في هذا إنما يحركهم التعصب واتباع الهوى دون التصلب للدين.

ودليل المنع من تكفيرهم: أن الثابت عندنا بالنص تكفير المكذب للرسول، وهؤلاء ليسوا مكذبين أصلاً، ولم يثبت لنا أن الخطأ في التأويل موجب للتكفير... والأصل هو التكذيب الصريح، ومن ليس بمكذب فليس في معنى المكذب أصلاً، فبقي تحت عموم العصمة بكلمة الشهادة².

المرتبة الخامسة: "من يترك التكذيب الصريح، ولكن ينكر أصلاً من أصول الشرعيات المعلومة بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقول: لست أعلم ثبوت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ كقول القائل: إن الصلوات الخمس غير واجبة، فإذا قرئ عليه القرآن والأخبار، قال: لست أعلم صدور هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلعله غلط وتحريف! وكمن يقول: أنا معترف بوجود الحج ولكن لا أدري

¹ أخرجه: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ت 279هـ، الجامع الصحيح، تح: إبراهيم عطوة عوض، ج 5، (ط 2، القاهرة - مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395 هـ/1975 م)، كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة العاشية، ص 439، قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح". وصححه: ناصر الدين الألباني، صحيح سنن الترمذي، ج 3، (ط 2، الرياض - المملكة العربية السعودية، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1420هـ/2000 م)، ص 370، قال الألباني: "صحيح متواتر".

² أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 305-306.

أين مكة وأين الكعبة، ولا أدري أنّ البلد الذي يستقبله الناس ويحجّونه هل هي البلدة التي حجّها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ووصفها القرآن؟

فهذا أيضا ينبغي أن يحكم بكفره؛ لأنّه مكذب ولكنّه محترز عن التصريح، وإلاّ فالمتواترات يشترك في ذلكها العوام والخواص، وليس بطلان ما يقوله كبطلان مذهب المعتزلة؛ فإنّ ذلك يختصّ بدركه أولو البصائر من النظّار، إلاّ أن يكون هذا الشخص قريب العهد بالاسلام ولم تتواتر عنده بعد هذه الأمور، فتمهله إلى أن تتواتر عنده، ولسنا نكفره لأنّه أنكر أمرًا معلومًا بالتواتر؛ فإنّه لو أنكر غزوة من غزوات رسول الله صلّى الله عليه وسلّم المتواترة...، لم يلزم تكفيره؛ لأنّه ليس تكذيبًا في أصل من أصول الدّين ممّا يجب التصديق به، بخلاف الحجّ والصلاة وأركان الإسلام، ولسنا نكفره بمخالفة الإجماع¹.

المرتبة السادسة: "أن لا يصرح بالتكذيب ولا يكذب أيضًا أمرًا معلومًا على القطع بالتواتر من أصول الدّين، ولكن ينكر ما علم صحته بالإجماع المجرد، فلا مدرك لصحّته إلاّ الإجماع...، وهذا في محلّ الاجتهاد، ولي فيه نظر؛ إذ الإشكالات كثيرة في وجه كون الإجماع حجة، فيكاد يكون ذلك كالممهّد للعذر، ولكن لو فتح هذا الباب انجرّ إلى أمور شنيعة، وهو أنّ قائلًا لو قال: يجوز أن يُبعث رسولٌ بعد نبينا محمد صلّى الله عليه وسلّم، فيبعدُ التّوقّف في تكفيره...، والمجتهد في جميع ذلك يحكم بموجب ظنّه نفيًا وإثباتًا.

والغرض الآن تحرير معاهد الأصول التي يبنّي عليها التكفير، وقد ترجع إلى هذه المراتب الست، ولا يفرض فرع إلاّ ويندرج تحت رتبة من هذه الرّتب، فيمكن أن يجتهد بحسب الالتفات إلى هذه الأصول؛ فالمقصود التّأصيل دون التّفصيل².

¹ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 306-307.

² المصدر نفسه، ص 307-309.

والملاحظ أنّ الرّبتين الرّابعة والسادسة جعل منهما الغزالي "ضابطين في التّفسيق والتّبديع، وهي أقلّ رتبة من التّكفير"¹، يقول الغزالي رحمه الله: "وكيف ما كان فلا ينبغي أن يُكفّر كلّ فريق خصمه؛ بأن يراه غالطاً في البرهان. نعم؛ يجوز أن يسمّيه ضالّاً أو مبتدعاً: أمّا ضالّاً فمن حيث إنّه ضلّ عن الطّريق عنده، وأمّا مبتدعاً فمن حيث إنّه ابتدع قولاً لم يُعهد من السّلف الصّالح التّصريح به"².

وقد ذكر الغزالي الأمور المكفّرة، فقال:

"فإن قيل وما الذي يكفّر به؟

قلنا الخطب في ذلك طويل...، والقدر الذي نذكره الآن، أنّه يرجع إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما يكون نفس اعتقاده كفراً، كإنكار الصّانع، وصفاته، وجدد النّبوة.

الثاني: ما يمنعه اعتقاده من الاعتراف بالصّانع وصفاته وتصديق رسله، ويلزمه إنكار ذلك من حيث التّناقض.

الثالث: ما ورد من التّوقيف بأنّه لا يصدر إلّا من كافر، كعبادة النيران، والسّجود للصنم، وجدد سورة من القرآن، وتكذيب بعض الرّسل، واستحلال الرّنا والخمر، وترك الصّلاة، وبالجملة: إنكار ما عُرف بالتّواتر والضرّورة من الشّريعة"³.

المطلب الرابع: المسائل التي يقع فيها التّكفير وما يتعلّق به:

في هذا المطلب، سأحدّث عن المسائل التي يقع فيها التّكفير، كما أتحدّث عن الأمور التي يتعلّق بها التّكفير.

¹ تحرير خضير الأخرص، فكر الغزالي في الكفر والفسق والزّندقة "دراسة نقدية"، رسالة ماجستير، كليّة أصول الدّين، الجامعة الاسلاميّة، فلسطين، 2010 م، ص 27.

² أبو حامد الغزالي، فيصل التّفرقة بين الإسلام والزّندقة، مصدر سابق، ص 46-47.

³ أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، تح: د. أحمد زكي حماد، (ط 1، الرياض - المملكة العربيّة السّعودية، دار الميمان للنّشر والتّوزيع، د.ت)، ص 273-274.

الفرع الأول: المسائل التي يقع فيها التكفير:

إنّ المسائل الخلافية كثيرة، ومراتبها متفاوتة، فمنها الأصول، ومنها الفروع، والأصول نفسها درجات متفاوتة، والفروع كذلك.

إنّ من لا يعرف هذا التفرّيق، يسارع إلى إقصاء مخالفه من دائرة السنّة أو الاسلام بمجرد علمه بمخالفته، من غير تحقيق في مسائل الخلاف.

أمّا إن كان عارفا بهذا التفرّيق، كفيل بصون لسان صاحبه عن التكفير، أو على الأقلّ عدم المسارعة إلى التكفير، بحيث يكون عارفا بتفاصيل مسائل الخلاف؛ هل هي أصل أم فرع؟ وهل الشّرع جعل الخلاف فيها كفرا؟ فإن كانت كفرا، فهل هذا الذي قالها أقيمت عليه الحجّة أم لا؟ إلى غير ذلك من الأسئلة التي يوردها المحقّق قبل النّطق بالحكم، فإنّه لا يُصدر حكما إلّا بعد السّير وفق منهج معلوم، خاصّة وقد بيّنا أنّ التكفير مسألة شرعية.

فمن كان عارفا بهذا التّمييز، فإنّه لا يسارع إلى التكفير، وإنّما سيتوقّف لعلمه بوجود تفصيلات وتحقيقات دقيقة في الاستنباط.

وقد وضع الغزالي قانونا عاما، يوضّح فيه هذا التّفصيل، حيث يقول: "وأما القانون: فهو أن تعلم أنّ النظريات قسمان: قسم يتعلّق بأصول القواعد، وقسم يتعلّق بالفروع. وأصول الإيمان ثلاثة: الإيمان بالله، وبرسوله، وباليوم الآخر، وما عداه فروع"¹.

وقد قسّم الغزالي المسائل النظرية إلى قسمين، هما:

أوّلا: الأصول:

بيّن الغزالي أنّ أصول الإيمان ثلاثة: وهي الإيمان بالله، وبرسوله، وباليوم الآخر.

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 56.

وأضاف إلى هذه الأصول الثلاثة، كلّ مسألة اجتمعت فيها الشّروط الثلاثة التالية:

1- "كلّ ما لم يحتمل التأويل في نفسه.

2- وتواتر نقله.

3- ولم يُتصوّر أن يقوم برهان على خلافه"¹.

وبيّن الغزالي رحمه الله أنّ الأصول الثلاثة، وكلّ مسألة استوفت الشّروط السابقة، مخالفتها تكذيب محض.

وضرب لنا أمثلة لذلك، فقال: "ومثاله: ما ذكرناه من حشر الأجساد، والجنّة والنّار، وإحاطة علم الله تعالى بتفاصيل الأمور"².

فمنكر هذه المسائل يُكفّر عند الغزالي، ومثاله تكفيره للفلاسفة، حيث قال: "ويجب القطع بتكفيرهم في ثلاث مسائل:

الأولى: وهي إنكارهم لحشر الأجساد، والتّعذيب بالنّار، والتّنعيم في الجنّة بالحوار العين والمأكول والمشروب والملبوس.

الثّانية: قولهم: إنّ الله تعالى لا يعلم الجزئيات وتفصيل الحوادث، وإنّما يعلم الكلّيات، وإنّما الجزئيات تعلمها الملائكة السّماوية.

الثّالثة: قولهم: إنّ العالم قديم، وإنّ الله سبحانه متقدّم على العالم بالرتبة، مثل تقدّم العلّة على المعلول، وإلّا فلم يزالا في الوجود متساويين، وهؤلاء إذا أورد عليهم آيات القرآن، زعموا أنّ اللذات العقلية تقصرُ الأفهام عن دركها، فمثّل لهم ذلك باللذات الحسيّة، وهذا كفر صريح"³.

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 59.

² المصدر نفسه، ص 59-60.

³ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 304.

وأما المسائل التي فقدت شرطاً من الشروط، فلا تكفير فيها، وذلك كاحتمال التأويل، يقول الغزالي رحمه الله: "وما يتطرق إليه احتمال التأويل ولو بالمجاز البعيد، فننظر فيه إلى البرهان؛ فإن كان قاطعاً وجب القول به، ولكن إن كان في إظهاره مع العوام ضرر لقصور فهمهم فإظهاره بدعة. وإن لم يكن البرهان قطعياً، لكن يفيد ظناً غالباً، وكان مع ذلك لا يعظم ضرره في الدين، كنفى المعتزلي الرؤية عن الله تعالى، فهذه بدعة وليس بكفر.

وأما ما يظهر له ضرر فيقع في محل الاجتهاد والنظر، فيحتمل أن يكفر، ويحتمل أن لا يكفر، ومن جنس ذلك: ما يدعيه بعض من يدعي التصوف، أنه قد بلغ حالة بينه وبين الله أسقطت عنه الصلاة، وحلّ له شرب الخمر والمعاصي وأكل مال السلطان، فهذا ممن لا شك في وجوب قتله، وإن كان في الحكم بخلوده في النار نظر، وقتل مثل هذا أفضل من قتل مائة كافر؛ إذ ضرره في الدين أعظم، وينفتح به باب من الإباحة لا ينسد"¹.

ثانياً: الفروع:

يرى الغزالي رحمه الله أنّ الخلاف في الفروع غير موجب للتكفر، وإن كان موجبا للتخطئة في بعض المسائل، كما في الفقهيات، أو التبديع كالخطأ المتعلق بالإمامة وأحوال الصحابة.

ومن أمثلة الفروع التي وقع فيها التكفير، التكفير المتبادل بين مثبت الإمامة أصلاً من أصول الدين، ومنكر ذلك، وهو ما بينه الغزالي بقوله: "واعلم: أنّ الخطأ في أصل الإمامة، وتعينها، وشروطها، وما يتعلّق بها، لا يوجب شيء منه تكفيراً؛ فقد أنكر ابن كيسان أصل وجوب الإمامة، ولا يلزم تكفيره، ولا يلتفت إلى قوم يعظّمون أمر الإمامة، ويجعلون الإيمان بالإمام مقروناً بالإيمان بالله وبرسوله، ولا إلى خصومهم المكفّرين لهم بمجرد مذهبهم في الإمامة، فكلّ ذلك إسراف؛ إذ ليس في واحد من

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 60.

القولين تكذيب للرّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصلاً. ومهما وجد التّكذيب وجب التّكفير وإن كان في الفروع"¹.

واستثنى الغزالي من ذلك حالة واحدة، وهي إنكار أصل ديني معلوم بالتّواتر؛ فإنّه يلتحق بمرتبة الأصول التي يقع التّكفير بإنكارها، حيث قال الغزالي: "واعلم أنّه لا تكفير في الفروع أصلاً، إلّا في مسألة واحدة، وهي أن ينكر أصلاً دينياً علم من الرّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالتّواتر"².

وقال في موضع آخر: "من يترك التّكذيب الصّريح، ولكن يُنكر أصلاً من أصول الشّريعات المعلومة بالتّواتر عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويقول: لست أعلم ثبوت ذلك عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كقول القائل: إنّ الصّلوات الخمس غير واجبة، فإذا قرئ عليه القرآن والأخبار، قال: لست أعلم صدور هذا من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلعلّه غلط وتحريف! وكمن يقول: أنا معترف بوجوب الحجّ، ولكن لا أدري أين مكّة وأين الكعبة، ولا أدري أنّ البلد الذي يستقبله النّاس ويحجّونه، هل هي البلدة التي حجّها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ووصفها القرآن؟ فهذا أيضاً ينبغي أن يحكم بكفره؛ لأنّه مكذب، ولكنّه محترز عن التّصريح، وإلّا فالمتواترات يشترك في دركها العوام والخواص"³.

وقال: "لو أنكر ما ثبت بأخبار الآحاد، فلا يلزمه به الكفر"⁴.

الفرع الثاني: ما يتعلّق به التّكفير:

بما أنّ التّكفير مسألة شرعية، وضع الإمام الغزالي رحمه الله ضوابط تُعين أهل العلم في الحكم على المخالف، وبين أنّ النّظر في التّكفير يتعلّق بأمر، وهي:

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التّفريق بين الإسلام والرّندقة، مصدر سابق، ص 57.

² المصدر نفسه، ص 56.

³ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 306-307.

⁴ أبو حامد الغزالي، فيصل التّفريق بين الإسلام والرّندقة، مصدر سابق، ص 58.

أولاً: النظر في النصّ المؤول ومدى احتماله للتأويل:

بيّن الإمام الغزالي رحمه الله أنه قبل الحكم على المخالف، ينبغي معرفة: "أنّ النصّ الشرعي الذي عدل به عن ظاهره، هل يحتمل التأويل أم لا؟ فإن احتمل، فهل هو قريب أم بعيد؟"¹.

واكد الغزالي على أنّ معرفة ذلك ليس بالهين، بل لا يختصّ به إلاّ "الماهر الحاذق في علم اللغة العارف بأصول اللغة، ثمّ بعادة العرب في الاستعمال في استعاراتها وتجزئاتها ومنهاجها في ضروب الأمثال"².

ثانياً: النظر في النصّ المتروك ومدى قوّة ثبوته:

بيّن الإمام الغزالي رحمه الله أنه قبل الحكم على المخالف، ينبغي معرفة هل النصّ المتروك "ثبت تواتراً أو آحاداً أو بالإجماع المجرد، فإن ثبت تواتراً فهو على شرط التواتر أم لا؟"³.

1- ما ثبت بالتواتر:

فإن ثبت تواتراً، فينظر هل هو على شرط التواتر أم لا؟ ومعرفة ذلك ليس بالهين، فقد يحمل التعصّب كثيراً من الناس على التواطؤ على الكذب لنصرة المذهب، ونبه الغزالي إلى ضرورة معرفة أغراض الناس في نقل المقالات، قال الغزالي: "ولا يستقلّ بإدراكه إلاّ الباحثون عن كتب التواريخ، وأحوال القرون الماضية، وكتب الأحاديث، وأحوال الرجال، وأغراضهم في نقل المقالات؛ إذ قد يوجد عدد التواتر في كل عصر ولا يحصل به العلم، إذ كان يتصور أن يكون للجمع الكثير رابطة في التوافق، لا سيّما بعد وقوع التعصّب بين أرباب المذاهب، ولذلك ترى الروافض يدعون النصّ على علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الإمامة لتواتره عندهم، وتواتر عند

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 62.

² المصدر نفسه، ص 62.

³ المصدر نفسه، ص 62-63.

خصومهم في أشياء كثيرة خلاف ما تواتر عندهم، لشدة توافق الروافض على إقامة أكاذيبهم واتباعها"¹.

وقد نبه الغزالي إلى أنه لا يقع التكفير إلاّ بإنكار أصل ديني، أمّا غير ذلك فلا تكفير فيه، حيث يقول: "ولسنا نكفره لأنّه أنكر أمرا معلوما بالتواتر؛ فإنّه لو أنكر غزوة من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة، أو أنكر نكاحه حفصة بنت عمر رضي الله عنه، أو أنكر وجود أبي بكر رضي الله عنه وخلافته، لم يلزم تكفيره؛ لأنّه ليس تكذيبا في أصل من أصول الدّين ممّا يجب التّصديق به، بخلاف الحجّ والصّلاة وأركان الإسلام"².

2- ما ثبت بالإجماع:

ومعرفة ذلك من أغمض الأشياء، حيث يقول الإمام الغزالي: "وأما ما يستند إلى الإجماع فدرك ذلك من أغمض الأشياء؛ إذ شرطه أن يجتمع أهل الحلّ والعقد في صعيد واحد، فيتفقوا على أمر واحد اتفاقا بلفظ صريح، ثمّ يستمروا عليه مرّة عند قوم وإلى تمام انقراض العصر عند قوم، أو يكاتبهم إمام في أقطار الأرض، فيأخذ فتاويهم في زمان واحد، بحيث تتفق أقوالهم اتفاقا صريحا، حتّى يمتنع الرجوع عنه والخلاف بعده، ثمّ النّظر في أنّ من خالف بعده هل يكفر؟ لأنّ من النّاس من قال: إذا جاز في ذلك الوقت أن يختلفوا، فيحمل توافقهم على اتفاق، ولا يمتنع على واحد منهم أن يرجع بعد ذلك، وهذا غامض أيضا"³.

ولصعوبة ذلك، اختار الإمام الغزالي رحمه الله ترك تكفير مخالف الإجماع، حيث يقول: "ولو أنكر ما ثبت بالإجماع، فهذا فيه نظر؛ لأنّ معرفة كون الإجماع

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 63.

² أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 307.

³ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 63-64.

حجة قاطعة فيه غموض، يعرفه المحصلون لعلم أصول الفقه، وأنكر النّظام¹ كون الإجماع حجة أصلاً، فصار كون الإجماع حجة مختلف فيه².

ويقول في موضع آخر: "ولسنا نكفره بمخالفة الاجماع، فإنّ لنا نظراً في تكفير النّظام المنكر لأصل الإجماع، لأنّ الشبه كثيرة في كون الاجماع حجة قاطعة"³.

وقال أيضاً: "فلم يبين لنا أنّ خارق الإجماع كافر، بل الخلاف قائم بين المسلمين في أنّ الحجة هل تقوم بمجرد الإجماع؟"⁴.

3- ما ثبت بالآحاد:

يرى الغزالي رحمه الله عدم تكفير مُنكر ما ثبت بأخبار الآحاد، حيث قال: "لو أنكر ما ثبت بأخبار الآحاد، فلا يلزمه به الكفر"⁵.

ثالثاً: النظر في حال المخالف:

يرى الإمام الغزالي أنّه قبل الحكم على المخالف، ننظر هل المخالف تواتر عنده الخبر؟ أو هل بلغه الإجماع؟

• أما التواتر: فقد ينكر المخالف الشيء المتواتر لعدم تواتره عنده، كأن يكون المخالف قريب العهد بالاسلام "ولم تتواتر عنده بعد هذه الأمور، فتمهله إلى أن تتواتر عنده"⁶.

¹ النّظام: هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار بن هانئ النّظام، أحد كبار المعتزلة في البصرة، تتلمذ على خاله أبي الهذيل العلاف، من كتبه: كتاب في التوحيد، كتاب في الردّ على الثنوية، كتاب العالم، وغيرها، توفي سنة 221هـ، وقيل سنة 231 هـ. أنظر: محمد عبد الهادي أبو ريذة، ابراهيم بن سيار النّظام وآراؤه الكلامية الفلسفية، (لاط، القاهرة - مصر، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1365 هـ/1946 م)، ص 1-75.

² أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 58-59.

³ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 307.

⁴ أبو حامد الغزالي، فضائح الباطنية، تح: عبد الرحمن بدوي، (لاط، حوّلي - الكويت، مؤسسة دار الكتب الثقافية، د.ت)، ص 148.

⁵ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 58.

⁶ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 307.

وأما من أنكر متواترا مع علمه به، فهذا أيضا ينبغي أن يُحكم بكفره؛ لأنه مكذب ولكنّه محترز عن التصريح¹.

• وأما الإجماع : فمن خالفه ولم يثبت عنده، فهو جاهل مخطئ، وليس بمكذب، فلا يمكن تكفيره².

رابعاً: النظر في دليل المخالف:

أكد الغزالي رحمه الله أنه قبل الحكم على المخالف، ينبغي "النظر في دليله الباعث له على مخالفة الظاهر، أهو على شرط البرهان أم لا؟"³.

فقد يعدل المخالف عن ظاهر النصّ، غير أنّه لا يفعل ذلك عنادا وهوى، وإنما لدليل آخر قام عنده على خلاف الظاهر، وفي هذه الحالة ينظر في دليله وقوته، فإن كان قاطعاً، رخص في تأويله وإن كان بعيداً، وإن لم يكن قاطعاً، لم يرخص له إلا في تأويل قريب سابق إلى الفهم، يقول الإمام الغزالي في ذلك: "فإنّ البرهان إذا كان قاطعاً رخص في التّأويل وإن كان بعيداً، فإذا لم يكن قاطعاً لم يرخص إلا في تأويل قريب سابق إلى الفهم"⁴.

خامساً: النظر في الآثار المترتبة على قول المخالف:

أكد الغزالي رحمه الله أنه قبل الحكم على المخالف، أن ننظر في أنّ ذكر قول المخالف هل يعظم ضرره في الدين أم لا؟

• فإن كان القول ممّا لا يعظم ضرره في الدين فلا تكفير فيه، وإن كان القول شنيعاً وظاهر البطلان، "كقول الإمامية المنتظرة أنّ الإمام مختف في سرداب فإنّه ينتظر خروجه، فإنّه قول كاذب ظاهر البطلان شنيع جداً، ولكن لا ضرر فيه على الدين،

¹ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 307.

² أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 65.

³ المصدر نفسه، ص 66.

⁴ المصدر نفسه، ص 66.

إنّما الضّرر على الأحمق المعتقد لذلك؛ إذ يخرج كل يوم من بلده لاستقبال الإمام حتّى يدخل فيرجع إلى بيته خاسئاً¹.

• وإن كان القول ممّا يعظم ضرره في الدّين فهذا "يقع في محلّ الاجتهاد والنّظر، فيحتمل أن يكفّر ويحتمل أن لا يكفّر"²؛ ومثال ذلك: "ما يدّعيه بعض من يدّعي التّصوّف، أنّه قد بلغ حالة بينه وبين الله تعالى، أسقطت عنه الصّلاة، وحلّ له شرب الخمر والمعاصي، وأكل مال السّلطان، فهذا ممّن لا شكّ في وجوب قتله، وإن كان في الحكم بخلوده في النّار نظر، وقتل مثل هذا أفضل من قتل مائة كافر؛ إذ ضرره في الدّين أعظم، ويفتح به باب من الإباحة لا ينسد"³.

المطلب الخامس: تكفير الإمام الغزالي للفلاسفة والباطنيّة:

سنتطرّق في هذا المطلب إن شاء الله تعالى، إلى مسألة تكفير الإمام الغزالي رحمه الله للفلاسفة والباطنيّة.

الفرع الأوّل: تكفير الإمام الغزالي للفلاسفة:

من المعلوم أنّ الإمام الغزالي وقف بصلافة ضدّ فكر التّكفير، بل أخذ بالأحوط في الحكم على المرء بالكفر أو الإيمان، وحدّر من إصدار كلمة الكفر؛ إلّا فيما خولف فيه معلوماً من الدّين بالضرّورة، و مع ذلك فقد ذهب الغزالي إلى تكفير الفلاسفة في ثلاث مسائل، حيث يقول: "تكفيرهم لا بدّ منه في ثلاث مسائل:

إحداها: مسألة قدم العالم، وقولهم إنّ الجواهر كلّها قديمة.

والثّانية: قولهم إنّ الله لا يحيط علماً بالجزئيات الحادثة من الأشخاص.

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التّفريق بين الإسلام والزّندقة، مصدر سابق، ص 66.

² مصدر نفسه، ص 60.

³ مصدر نفسه، ص 60.

والثالثة: إنكارهم بعث الأجساد وحشرها"¹.

ويقول في موضع آخر: "فوجب تكفيرهم، وتكفير شيعتهم من المتفلسفة الإسلاميين، كابن سينا والفارابي وغيرهما"².

وبيّن الغزالي سبب تكفيرهم بهذه المسائل الثلاث، فقال: "فهذه المسائل الثلاث، لا تلائم الإسلام بوجه، ومعتقدها معتقد كذب الأنبياء - صلوات الله عليهم وسلامه - وأنهم ذكروا ما ذكروه على سبيل المصلحة، تمثيلاً لجماهير الخلق وتفهيماً، وهذا هو الكفر الصّراح الذي لم يعتقده أحد من فرق المسلمين"³.

ويقول في موضع آخر: "فإن قيل: فلم قلتم مع ذلك بأنهم كفر؟

قلنا: لأنّه عُرف قطعاً من الشّرع، أنّ من كذّب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فهو كافر، وهؤلاء مكذّبون ثمّ معلّون للكذب بمعانير فاسدة، وذلك لا يُخرج الكلام عن كونه كذباً"⁴.

وأما في باقي المسائل التي خاضها الفلاسفة، يرى الغزالي عدم التكفير فيها، حيث يقول:

"فأما ما عدا هذه المسائل الثلاث، من تصرفهم في الصفات الإلهية واعتقاد التّوحيد فيها، فمذهبهم قريب من مذاهب المعتزلة، ومذهبهم في تلازم الأسباب الطبيعية، هو الذي صرّح به المعتزلة، في التّولد، وكذلك جميع ما نقلناه عنهم، قد نطق به فريق من فرق الإسلام إلاّ هذه الأصول الثلاثة"⁵.

¹ أبو حامد الغزالي، تهافت الفلاسفة، تح: سليمان دنيا، (ط 4، القاهرة - مصر، دار المعارف، د.ت)، ص 307-308.

² أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 78.

³ أبو حامد الغزالي، تهافت الفلاسفة، مصدر سابق، ص 308-309.

⁴ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 305.

⁵ أبو حامد الغزالي، تهافت الفلاسفة، مصدر سابق، ص 309.

وقال في موضع آخر: "وأما ما وراء ذلك من نفيهم الصفات، وقولهم إنه عالم بالذات، لا يعلم زائد على الذات وما يجري مجراه، فمذهبهم فيها قريب من مذهب المعتزلة، ولا يجب تكفير المعتزلة بمثل ذلك"¹.

والذي يجب أن يقال، إنّ تعميم الحكم بالكفر على الفلاسفة جميعاً، فيه شيء من التجني عليهم، فليس كل الفلاسفة يعتقدون هذا، ومن تكلم منهم في ذلك، فكلامه مضطرب غاية الاضطراب، فضلاً عن إمكان تأويله على وجه يدفع التشنيع والتّهمة. وممن ردّ على الغزالي في هذه المسألة، فيلسوف قرطبة "ابن رشد منتصراً للفلاسفة ومدافعاً عن رأيهم، وذلك في كتابه المعروف "تهافت التهافت".

الفرع الثاني: تكفير الإمام الغزالي للباطنية:

يرى الغزالي رحمه الله أنّ الباطنية "إنّما لقبوا بها لدعواهم أنّ لظواهر القرآن والأخبار، بواطن تجري في الظواهر مجرى اللب من القشر، وأنّها بصورها توهم عند الجهال الأغبياء صوراً جليّة، وهي عند العقلاء والأذكياء رموز وإشارات إلى حقائق معينة"².

فالباطنية لقب أطلق على مجموعة من الفرق، التي ادّعت أنّ للإسلام ظاهراً وباطناً، وأنّ لكلّ تنزيل تأويلاً، وبالغت في التأويل حتّى جعلته هو الأصل والقاعدة.

وقبل الحكم على الباطنية، نبّه الغزالي رحمه الله إلى التريث وعدم التسرع في الحكم عليهم بالتكفير، أو التخطئة والتضليل، إلّا بعد التّحقيق من مقالاتهم، ومعرفة معتقدتهم، حيث قال: "ومهما سئنا عن واحد منهم، أو عن جماعتهم، وقيل لنا: هل تحكمون بكفرهم؟ لم نتسارع إلى التّكفير إلّا بعد السّؤال عن معتقدتهم ومقالتهم، ونراجع

¹ أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، مصدر سابق، ص 84.

² أبو حامد الغزالي، فضائح الباطنية، مصدر سابق، ص 11.

المحكوم عليه، أو نكشف عن معتقدهم، بقول عدول يجوز الاعتماد على شهادتهم؛ فإذا عرفنا حقيقة الحال حكمنا بموجبه"¹.

وقد صنّف الغزالي مقالة الباطنية إلى مرتبتين: "إحداهما توجب التّخطة والتّضليل والتّبديع، والأخرى توجب التّكفير والتّبري"².

1- المقالات الموجبة للتّخطة والتّضليل والتّبديع:

لقد ضرب لنا الغزالي رحمه الله مثالا لهذه المقالات الموجبة للتّخطة والتّضليل والتّبديع، فقال: "هي أن نصادف عاميًا يعتقد أنّ استحقاق الإمامة في أصل البيت، وأنّ المستحقّ اليوم المتصدّي لها منهم، وأنّ المستحقّ لها في العصر الأوّل كان هو على - رضى الله عنه - فدفع عنها بغير استحقاق، وزعم مع ذلك، أنّ الإمام معصوم عن الخطأ والزّلل، فإنّه لا بد أن يكون معصوما، ومع ذلك فلا يستحلّ سفك دماننا، ولا يعتقد كفرنا؛ ولكنّه يعتقد فينا أنّنا أهل البغي، زلّت بصائرنا عن درك الحقّ خطأ؛ إذ عدلنا عن اتّباعه، عنادا ونكدا. فهذا الشّخص لا يستباح سفك دمه، ولا يحكم بكفره لهذه الأقاويل، بل يحكم بكونه ضالّا مبتدعا، فيزجر عن ضلاله وبدعته بما يقتضيه رأي الإمام"³.

2- المقالات الموجبة للتّكفير والتّبري:

ذكر لنا الغزالي مثالا لهذه المقالات، فقال: "وهي أن يعتقد ما ذكرناه ويزيد عليه، فيعتقد كفرنا، واستباحة أموالنا، وسفك دماننا، فهذا يوجب التّكفير لا محالة، لأنّهم عرفوا أنّنا نعتقد أنّ للعالم صناعا واحدا، قادرا، عالما، مريدا، متكلمًا، سميعا، بصيرا، حيّا، ليس كمثلته شيء، وأنّ رسوله محمد بن عبد الله صلّى الله عليه وسلّم، صادق في كلّ ما جاء به، من الحشر، والنّشر، والقيامة، والجنّة، والنّار، وهذه الاعتقادات هي

¹ أبو حامد الغزالي، فضائح الباطنية، مصدر سابق، ص 146.

² المصدر نفسه، ص 146.

³ المصدر نفسه، ص 146-147.

التي تدور عليها صحّة الدين، فمن رآها كفرا فهو كافر لا محالة، فإن انضاف إلى هذا شيء مما حكى من معتقداتهم من إثبات إلهين، وإنكار الحشر، والنشر، وجحود الجنة، والنار، والقيامة، فكل واحد من هذه المعتقدات، موجب للتكفير، صدر منهم، أو من غيرهم¹.

وضرب لنا الغزالي مثلا آخر بيّن فيه كذبهم وبعدهم عن التأويل الصحيح، فقال: "ما رأيت في كلام بعض الباطنية، أنّ الله تعالى واحد بمعنى أنّه يعطي الوحدة ويخلقها، وعالم بمعنى أنّه يعطي العلم لغيره ويخلقه، وموجود بمعنى أنّه يوجد غيره، وإما أن يكون واحدا في نفسه وموجودا وعالما على معنى اتّصافه فلا. وهذا كفر صراح لأنّ حمل الوحدة على اتّحاد الوحدة، ليس من التأويل في شيء، ولا تحتمله لغة العرب أصلا، ولو كان خالق الوحدة يسمّى واحدا لخلقه الوحدة، لسمّي ثلاثا وأربعا، لأنّه خلق الأعداد أيضا. فأمثلة هذه المقالات تكذيبات عبّر عنها بالتأويلات"².

¹ أبو حامد الغزالي، فضائح الباطنية، مصدر سابق، ص 151.

² أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 61-62.

خاتمة

خاتمة

- الحمد لله ربّ العالمين، الذي بنعمته تتمّ الصّالحات، وبعد هذا التّطواف في البحث، نخلص إلى عدد من النّتائج، أهمّها:
- 1- التّكفير حكمٌ شرعي محض، له أسبابه، وضوابطه، وشروطه، وموانعه، وآثاره، شأنه في ذلك شأن سائر الأحكام الشرعية.
 - 2- أنّ التّكفير يكون بتكذيب أصل من أصول الدّين، أو بإنكار ما علّم من الدّين بالضرّورة.
 - 3- الاحتراز من التّكفير، وعدم التسرّع فيه، فالشرع احتاط في إطلاقه احتياطاً شديداً، فأوجب التّنبّه، حتى لا يُتّهم مسلم بكفر، وحتى لا تُستباح أموال النّاس، وأعراضهم، بمجرد الظنّ والهوى.
 - 4- استشعار خطورة التّكفير وأهميّتها، وأنّ "الخطأ في ترك ألف كافر في الحياة، أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم"¹.
 - 5- من دخل الإسلام بيقين، لم يخرج منه إلا بيقين.
 - 6- أن يُعامَل المخالف مُعاملة الأصحاب، وأن يُلتَمس له العذر كما يلتَمس العذر لهم.
 - 7- أنّه لا يحكم في التّكفير إلاّ العالم الحاذق المُلمّ بالأدلّة الشرعية.
 - 8- أنّه لا بد من تعلّم أحكام التّكفير، والتّفقّه فيه؛ لأنّه حكم شرعي، ولأنّ له أهمية كبيرة، لارتباطه بكثير من الأحكام الشرعية.

¹ أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مصدر سابق، ص 305.

9- التكفير من المسائل العظيمة المهمة، المتعلقة بالتعامل مع الناس، والحكم عليهم، ولذا أولتها الشريعة عناية عظيمة، واعتنى بها علماء المسلمين تأصيلاً وتدليلاً وتعريفًا وتمثيلاً.

10- أنه لا يصح ولا يجوز مجاوزة الحد الشرعي في التكفير، لا بالإفراط ولا بالتفريط، وهناك فرق بين التحذير من التكفير، وبين التحذير من الغلو فيه، فالنصوص تحذر من الغلو فيه، وليس التحذير منه.

11- وجوب الاعتصام بحبل الله، والاجتماع على كلمته، وضرورة نبذ الفرقة والاختلاف بين المسلمين.

12- على المسلم العمل بوصية أبي حامد الغزالي الذي قال: "أما الوصية: فأن تكفّ لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك، ماداموا قائلين لا إله إلا الله محمد رسول الله، غير مناقضين لها"¹.

وفي الأخير، أوصي الباحثين وأهل العلم، أن يُولوا هذه القضية العناية اللائقة بها، من البحث والدراسة والتفسير والتبيين، قياماً بالواجب، وبراءة للذمة، ونصحاء للدين والأمة، والله وليّ التوفيق، والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وعلى كل حال، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

¹ أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، مصدر سابق، ص 56.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم بروية حفص عن عاصم.

ثانياً: الكتب:

- 1- ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تح: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط، (ط 1، بيروت - لبنان، دار ابن كثير، 1406 هـ/1986م).
- 2- ابن عطاء السكندري، لطائف المنن، تح: د. عبد الحليم محمود، (ط 3، القاهرة - مصر، دار المعارف، 2006م).
- 3- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 12، (ط 1، بيروت - لبنان، مكتبة المعارف، 1412 هـ/1991م).
- 4- إحسان محمد دحلان، سراج الطالبين على منهاج العابدين إلى جنّة ربّ العالمين، ج 1، (ط 1، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1374 هـ/1955م).
- 5- أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريّا، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، ج 5، (لا.ط، بيروت - لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1399 هـ/1979م).
- 6- أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، تح: د. محمد رشاد سالم، ج 1، (ط 2، المملكة العربية السعودية، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية، 1411 هـ/1991م).
- 7- أبو العباس شمس الدين بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان، تح: د. احسان عباس، ج 4، (ط 1، بيروت - لبنان، دار صادر، 1398 هـ/1978م).
- 8- أبو الفرج جمال الدين بن الجوزي، الثّبات عند الممات، تح: عبد الله الليثي الأنصاري، (ط 1، بيروت - لبنان، مؤسسة الكتب الثقافية، 1406 هـ/1986م).
- 9- أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تح: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، ج 17، (لا.ط، بيروت - لبنان، دار

- الكتب العلمية، د. ت).
- 10- أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ج 5، (لا.ط، بيروت - لبنان، دار صادر، د.ت).
- 11- أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، اعتنى به: أنس محمد عدنان الشرفاوي (لا.ط، جدة - المملكة العربية السعودية، دار المنهاج، د.ت).
- 12- أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، تح: د.أحمد زكي حماد، (ط 1، الرياض - المملكة العربية السعودية، دار الميمان للنشر والتوزيع، د.ت).
- 13- أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، تح: د. جميل صليبا، ود. كامل عياد، (ط7، بيروت - لبنان، دار الأندلس للطباعة والنشر، 1967 م)
- 14- أبو حامد الغزالي، تهافت الفلاسفة، تح: سليمان دنيا، (ط 4، القاهرة - مصر، دار المعارف، د.ت).
- 15- أبو حامد الغزالي، فضائح الباطنية، تح: عبد الرحمن بدوي، (لا.ط، حوّلي - الكويت، مؤسسة دار الكتب الثقافية، د.ت).
- 16- أبو حامد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، (ط 1، القاهرة - مصر، مطبعة الترقى، 1319هـ/1901م).
- 17- أبو عبد الله محمد بن المرتضى اليماني المشهور بابن الوزير، إيثار الحق على الخلق في ردّ الخلافات إلى مذهب الحق من أصول التوحيد، (ط 2، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، 1407 هـ/1987 م).
- 18- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، الجامع الصحيح، تح: ابراهيم عطوة عوض، ج 5، (ط 2، القاهرة - مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395 هـ/1975 م).
- 19- أبو محمد الطيّب بامخرمة الشافعي، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، اعتنى به: بوجمعة مكري، وخالد زواري، ج 4، (ط 1، جدة - المملكة العربية السعودية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، 1428هـ/2008 م).
- 20- أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، تح:

- أحمد محمد شاكر، ج 1، (ط 2، بيروت - لبنان، دار الآفاق الجديدة، 1403هـ/1983م).
- 21- أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج 10، (لا.ط، بيروت - لبنان، دار الفكر، 1416هـ/1996م).
- 22- تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تح: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، ج 6، (ط 1، لا.م، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1383 هـ/1964م).
- 23- تقي الدين أحمد بن تيمية، مجموع الفتاوى، تح: د. محمد رشاد سالم، ج 1، (ط 3، المنصورة - مصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 1426هـ/2005م).
- 24- الرّاغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تح: صفوان عدنان داوودي، (ط 4، دمشق - سوريا، دار القلم، 1430هـ/2009م).
- 25- سيف الدين الأمدي، أبحار الأفكار في أصول الدين، تح: د. أحمد محمد المهدي، ج 5، (ط 2، القاهرة - مصر، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، 1424هـ/2004م).
- 26- شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط، (ط 3، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ/1985م).
- 27- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي، معجم البلدان، (لا.ط، بيروت - لبنان، دار صادر، 1397 هـ/1993م).
- 28- صلاح الدين خليل بن ابيك الصّفدي، كتاب الوافي بالوفيات، تح: أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى، ج 21، (ط 1، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث العربي، 1420 هـ/2000م).
- 29- عبد الرّحمان بدوي، مؤلفات الغزالي، (ط 2، الكويت، وكالة المطبوعات، 1977م).
- 30- عبد الرّحمن حسن حبنكة الميداني، العقيدة الإسلامية وأسسها، (ط 14، دمشق - سوريا، دار القلم، 1430 هـ/2009م).

- 31- عصمت عبد اللطيف دندش، دور المرابطين في نشر الإسلام في غرب إفريقيا، (ط 1، بيروت - لبنان، دار الغرب الإسلامي، 1408هـ/1988م).
- 32- محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، ج 1، (لا.ط، بيروت - لبنان، مؤسسة التاريخ العربي، 1414هـ/1994م).
- 33- محمد عبد الهادي أبو ريذة، ابراهيم بن سيّار النّظام وآراءه الكلامية الفلسفية، (لا.ط، القاهرة - مصر، مطبعة لجنة التّأليف والتّرجمة والنّشر، 1365 هـ/1946 م).
- 34- ناصر الدّين الألباني، صحيح سنن التّرمذي، ج 3، (ط 2، الرياض - المملكة العربية السّعودية، مكتبة المعارف للنّشر والتّوزيع، 1420هـ/2000 م).

ثالثاً: الرّسائل الجامعية:

- 1- تحرير خضير الأخرص، فكر الغزالي في الكفر والفسق والزّندقة "دراسة نقدية"، رسالة ماجستير، كلية أصول الدّين، الجامعة الاسلامية، فلسطين، 2010 م.

رابعاً: المواقع الالكترونية:

- 1- نزار عيون السّود، "الغزالي أبو حامد"، الموسوعة العربية، بحث منشور على شبكة الإنترنت، www.arab-ency.com.sy، تاريخ التّصفّح: 2020/08/19.

فهارس

- 1- فهرس الآيات القرآنية.
- 2- فهرس الأحاديث النبوية.
- 3- فهرس الأعلام المترجم لهم.
- 4- فهرس البلدان والأماكن المترجم لها.
- 5- فهرس الموضوعات.

1- فهرس الآيات القرآنية:

| الرقم | الآية | السورة | رقم الآية | الصفحة |
|-------|---|----------|-----------|--------|
| 01 | ﴿الم أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا...﴾ | العنكبوت | 3-2-1 | 24 |

2- فهرس الأحاديث النبوية:

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|-------|---|--------|
| 01 | [أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...] | 48 |

3- فهرس الأعلام المترجم لهم:

| الصفحة | اسم العلم | الرقم |
|--------|--|-------|
| 57 | إبراهيم بن سيار بن هاني النّظام | 01 |
| 20 | أبو القاسم الجنيد بن محمد الجنيد | 02 |
| 33 | أبو المظفر محمد بن أبي العباس أحمد الأبيوردي | 03 |
| 12 | أبو المعالي عبد الملك الجويني | 04 |
| 20 | أبو بكر الشبلي | 05 |
| 19 | أبو طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي | 06 |
| 22 | أبو علي الفضل بن محمد بن علي الفارمذي | 07 |
| 11 | أبو نصر محمد بن أبي بكر أحمد الإسماعيلي | 08 |
| 20 | الحارث بن أسد المحاسبي | 09 |
| 38 | سيف الدين الأمدى | 10 |
| 20 | طيفور بن عيسى البسطامي | 11 |
| 14 | عبد الغافر الفارسي | 12 |
| 15 | محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي | 13 |

4- فهرس البلدان والأماكن المترجم لها:

| الصفحة | اسم البلد | الرقم |
|--------|-----------|-------|
| 11 | جرجان | 01 |
| 10 | طابران | 02 |
| 10 | طوس | 03 |
| 12 | نيسابور | 04 |

5- فهرس الموضوعات:

| | |
|------|--|
| | إهداء. |
| | شكر و عرفان. |
| | ملخص البحث. |
| أ- و | مقدمة. |
| 9 | المبحث الأول: التعريف بأبي حامد الغزالي. |
| 9 | المطلب الأول: عصره ونشأته ودراسته. |
| 9 | الفرع الأول: عصره. |
| 10 | الفرع الثاني: دراسته ونشأته. |
| 14 | المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه. |
| 14 | الفرع الأول: شيوخه. |
| 15 | الفرع الثاني: تلاميذه. |
| 18 | المطلب الثالث: عزلته وعودته للدعوة والإفادة. |
| 18 | الفرع الأول: عزلته. |
| 23 | الفرع الثاني: عودته للدعوة والإفادة. |
| 26 | المطلب الرابع: مصنفاته وأقوال العلماء فيه. |
| 26 | الفرع الأول: مصنفاته. |
| 30 | الفرع الثاني: أقوال العلماء فيه. |
| 33 | المطلب الخامس: وفاته وراثته. |
| 33 | الفرع الأول: وفاته. |
| 33 | الفرع الثاني: رثاؤه. |
| 36 | المبحث الثاني: مسألة التكفير عند أبي حامد الغزالي. |

| | |
|----|---|
| 36 | المطلب الأول: تعريف الكفر لغة واصطلاحًا والعلاقة بينهما. |
| 36 | الفرع الأول: : تعريف الكفر لغة. |
| 37 | الفرع الثاني: تعريف الكفر اصطلاحًا. |
| 39 | الفرع الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي. |
| 39 | المطلب الثاني: مفهوم الكفر ومراتب الوجود عند الإمام الغزالي. |
| 39 | الفرع الأول: مفهوم الكفر عند الإمام الغزالي. |
| 41 | الفرع الثاني: مراتب الوجود عند الإمام الغزالي. |
| 43 | المطلب الثالث: أسباب الوقوع في التكفير ومداركه ومراتب التكذيب عند الإمام الغزالي. |
| 43 | الفرع الأول: أسباب الوقوع في التكفير عند الغزالي. |
| 45 | الفرع الثاني: مدارك التكفير عند الإمام الغزالي. |
| 46 | الفرع الثالث: مراتب التكذيب عند الإمام الغزالي. |
| 50 | المطلب الرابع: المسائل التي يقع فيها التكفير وما يتعلق به. |
| 51 | الفرع الأول: المسائل التي يقع فيها التكفير. |
| 54 | الفرع الثاني: ما يتعلق به التكفير. |
| 59 | المطلب الخامس: تكفير الإمام الغزالي للفلاسفة والباطنية. |
| 59 | الفرع الأول: تكفير الإمام الغزالي للفلاسفة. |
| 61 | الفرع الثاني: تكفير الإمام الغزالي للباطنية. |
| 65 | خاتمة. |
| 68 | قائمة المصادر والمراجع. |
| 73 | فهرس الآيات القرآنية. |
| 73 | فهرس الأحاديث النبوية. |
| 73 | فهرس الأعلام المترجم لهم. |

| | |
|----|------------------------------------|
| 74 | فهرس البلدان والأماكن المترجم لها. |
| 74 | فهرس الموضوعات. |

